الإعلال بـ « لزوم الطريق »
مدلوله ، وأنواعه ، وضوابطه ، وأمثلته

د. حمد بن إبراهيم الشتوي
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الإعلال بـ ((لزوم الطريق)) مدلوله ، وأنواعه ، وضوابطه ، وأمثلته

د. حمد بن إبراهيم الشتوي
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

(علم العلل) من أجلِّ علوم الحديث قدراً، وأدقِّها بحثاً، وأشرفها فضلاً، وأغمضها كشفاً، ولهذا لم يتكلم فيه إلا كبار الأئمة النقاد الحفاظ، الذين وهبهم الله ملكةً تامةً، وعقلاً وافياً، وفهماً ثاقباً، ومعرفةً واسعةً بأحوال الرواة، ومراتب الثقات، واستيعاباً للمرويات، وجمعاً للطرق، واستحضاراً لوجوه الاختلاف، مع يقظةٍ كاملة، وفطنةٍ دقيقة، وذكاء مُتَّقدٍ، يقارنون به بين الروايات، ويوازنون الطرق، ويُعملون القرائن ؛ حتى يدركوا مظان الغلط، ومكامن الخطأ، ومداخل الخلل. وإنما كان البحث في العلل من أصعب المباحث في علوم الحديث ، لأنه لا يكون أصلاً إلا في أحاديث الثقات ونحوهم. هذا ، ومن مسالك التعليل الخفية الدقيقة التي قد تبدو للناظر – أول وهلةٍ – أنها جاءت على وجه العكس: ((التعليل (بلزوم الطريق) وسلوك الجادة)) حيث يرجحون الطريق الغريب، وفي المقابل يُعِلُّون الطريق المشهور، الذي هو الجادة المعروفة المسلوكة، التي رويت بها الروايات الأكثر في مقابل الطريق الآخر الذي ليس كذلك. وهذا البحث الذي بين يديك ؛ دراسةٌ لهذه العلة: دراسةٌ استقرائيةٌ تأصيليةٌ، من خلال (ما نص عليه) أبو حاتم الرازي في العلل أنه (لزم الطريق) وغيره من الأئمة ، المتقدمين والمتأخرين.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن (علم العلل) من أجلِّ علوم الحديث قدراً، وأدقِّها بحثاً، وأشرفها فضلاً، وأغمضها كشفاً، ولهذا لم يتكلم فيه إلا كبار الأئمة النقاد الحافظين، الذين وهبهم الله ملكةً تامةً، وعقلاً وافياً، وفهماً ثاقباً، ومعرفةً واسعةً بأحوال الرواة، ومراتب الثقات، واستيعاباً للمرويات، وجمعاً للطرق، واستحضاراً لوجوه الاختلاف، مع يقظةٍ كاملة، وفطنةٍ دقيقة، وذكاء متَّقدٍ، يقارنون به بين الروايات، ويوازنون الطرق، ويُعملون القرائن، حتى يدركوا مظان الغلط، ومكامن الخطأ، ومداخل الخلل.

وإنما كان البحث في العلل من أصعب المباحث في علوم الحديث، لأنه لا يكون أصلاً إلا في أحاديث الثقات ونحوهم.

قال أبو عبد الله الحاكم: «وإنما يُعلَّل الحديث من أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديثٍ له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً»[1].

وقال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية: «يُضعِّفون من حديث الثقة – الصدوق الضابط – أشياء تبين لهم أنه غلط فيها، بأمور يستدلون بها، ويُسمون هذا: علم علل الحديث، وهو من أشرف علومهم، بحيث يكون الحديث قد رواه ثقةٌ ضابطٌ، وغلط فيه»[2].

ولهذا عرَّف ابن الصلاح الحديث المعلَّ في مقدمته، بقوله: «هو الحديث الذي اطُّلع فيه على علةٍ تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها»[3].

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١١٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥٢/١٣.

(٣) علوم الحديث له ص ٨١.

وأساس البحث في العلل:

البحث في القرائن المختلفة، التي يمكن الترجيح بها بين الروايات، وهي أنواعٌ وألوانٌ وصورٌ شتى، لا تكاد تنحصر، لأنها تتنوع بحسب أفراد الأحاديث والروايات، ومنها ما يكون في المتن، ومنها ما يكون في الإسناد.

وأعظمها بحثاً، وأوسعها تعليلاً ما كان في (الإسناد):

فمنها: ما يكون في أحوال الرواة، ومراتبهم، واختصاصاتهم.

ومنها: ما يكون في أحوال الرواية، وطرق التحمل والأداء.

ومنها: ما يكون في الاختلاف بين الرواة، أو على الرواة.

ومنها: ما يكون سببه المخالفة لغيره من الرواة.

ومنها: ما يكون سببه التفرد أو الانفراد، عن باقي الرواة.

ومنها: ما يكون بسبب الغرابة أو الشذوذ أو النكارة.

ومنها: ما يكون سببه أحاديث أخرى غير الحديث المعلِّ.

هذا، ومن مسالك التعليل الخفية الدقيقة التي قد تبدو للناظر – أول وهلةٍ – أنها جاءت على وجه العكس:

((التعليل (بلزوم الطريق) وسلوك الجادة))

حيث يرجحون الطريق الغريب، وفي المقابل يُعِلُّون الطريق المشهور، الذي هو الجادة المعروفة المسلوكة، التي رويت بها الروايات الأكثر في مقابل الطريق الآخر الذي ليس كذلك.

ومن أشهر من اشتهر عنه التعليل بهذه العلة:

الإمام الناقد أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي ٢٧٧ هـ.

١- فقد أكثر من الإعلال بهذا، وعبَّر عنه بقوله: ((لزم الطريق)) ولا أعلم أحداً شاركه في هذا التعبير، كما أشار إليه الحافظ ابن رجب.[1]

٢- كما عبَّر الإمام أبو حاتم أيضاً عن هذه العلة، بقوله: ((**كان أسهل عليه**)) في ثلاثة مواضع (٩٤٥) (١٠٦٥) (١٦٦٧).

---

(١) شرح علل الترمذي ٢/٧٢٦.

٣- كذلك مواضع كثيرة من العلل عند أبي حاتم وعند غيره من المتقدمين والمتأخرين: يُعلون فيها الحديث بهذه العلة ؛ لكن لا يعبرون عنها، إما أن يكتفوا بالتعبير عن غيرها من العلل المشاركة لها، أو يُعلون و لا يعبرون عن شيء أصلاً. وهذا كثيرٌ جداً، لاسيما عند الإمام الدارقطني في علله، وكذلك أبو حاتم في العلل. وانظر مثالاً لها عنده الأرقام: (٤٣)(٢٢٣) (١٢٢٢)(١٢٤٧)(٢٠٣٣) وغيرها.

وهذا البحث الذي بين يديك: دراسةٌ لهذه العلة: دراسةٌ استقرائيةٌ تأصيليةٌ، من خلال (ما نص عليه) أبو حاتم الرازي في العلل أنه (لزم الطريق) وغيره من الأئمة ؛ المتقدمين والمتأخرين.

وقد جعلته في مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة:

أما المقدمة، فهي ما بين يدي القارئ.

وأما المبحث الأول: تعريف (لزوم الطريق) لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني: ألفاظ الأئمة النقاد في التعبير عن هذه العلة.

المبحث الثالث: الفرق بين لزوم الطريق، وقسيمه، وضده.

المبحث الرابع: الأنواع الحديثية التي يقع فيها لزوم الطريق.

المبحث الخامس: ضوابط التعليل بـ (لزوم الطريق).

المبحث السادس: مواقف النقاد من الإعلال بـ (لزوم الطريق).

أما **الخاتمة**: فقد ذكرت فيها أهم النتائج من خلال هذا البحث.

سائلاً الله تعالى أن ينفع به وأن يجعله علماً نافعاً، لكاتبه وقارئه وناشره، ذخراً لنا يوم نلقاه إنه تعالى جواد كريم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله أجمعين.

* * *

المبحث الأول:

تعريف (لزوم الطريق) لغةً واصطلاحاً:

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تعريف (لزوم الطريق) في اللغة:

أ- أما تعريفه باعتبار مفرديه:

١- فاللزوم في اللغة : من: لَزِم، يَلْزَمُ، لَزْماً، ولُزُوماً.

وهو في اللغة: الملازمة للشيء، والدوام عليه.[١]

قال ابن فارس: اللام، والزاي، والميم: أصلٌ صحيحٌ، يدل على: مصاحبة الشيءِ بالشيءِ دائماً. اهـ. [٢]

فاللزوم : بمعنى: ملازمة الشيء، ومداومته، والاستمرار عليه.

٢- والطريق في اللغة : من: طَرَق يَطْرُق، طَرْقاً، من باب: قَتَلَ.

وهو في اللغة: السبيل المعروف، الذي تطرقه الناس بالسير عليه، يذكر ويؤنث.

ويقال في جمعه: أَطْرُقَةٌ، وطُرُوقٌ، وطُرُقٌ، وجمعها: طُرُقَات.

وجاء **الطريق** معرفاً بـ (أل) على سبيل التعريف والتفخيم. [٣]

ب - أما تعريفه باعتباره مركباً:

فلزوم الطريق: ((الاستمرار في الأخذ بطريقٍ معروفٍ)).

أو ((الاستمرار في سلوك الطريق المسلوك)).

أو ((استدامة الأخذ بالسبيل المعروف)).

هذه بعض التعبيرات التي يمكن أن يحمل عليها تعريفه مركباً، كما تدل عليه لغة العرب، وكل ما كان في معناها ؛ فهو كذلك.

---

(١) لسان العرب ٥/٤٠٢٧، تاج العروس ٩/٥٩.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٥/٢٤٥.

(٣) لسان العرب ٤/٢٦٦٥، المصباح المنير ص١٤١.

المطلب الثاني تعريف (لزوم الطريق) في اصطلاح المحدثين:

قبل سياق التعريف الذي يمكن اختياره ، لهذا المصطلح الحديثي النقدي، لابد من استعراض لمحةٍ يسيرة من سياقات الأئمة والمصنفين في هذا الباب ، على وجه الاختصار:

١- أما أبو حاتم: فقد سقت في القسم التطبيقي النصوص الثمانية الواردة بالتعليل بـ (لزوم الطريق).

٢- ثم جاء الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، فكان أول من أدخل التعليل بـ (لزوم الطريق) في أجناس العلل العشرة. فجعله التاسع، واكتفى بضرب المثال (معرفة علوم الحديث ص ٣٧٢):

- ذَكَر حديث الاستفتاح بإسناده، من طريق المنذر بن عبد الله الحزامي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً.

- ثم قال: لهذا الحديث علةٌ صحيحةٌ، والمنذر بن عبد الله: (**أخذ طريق المجرة فيه**).

- ثم ساق الحديث بإسناده، من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، مرفوعاً.

- ثم قال: وهذا مخرَّجٌ في الصحيح لمسلم ». اهـ حديث رقم (٧٧١) من صحيح مسلم.

٣- ثم جاء ابن رجب الحنبلي من بعده بزمانٍ ، فتوسَّع في الكلام على هذه العلة ، بما يعتبر مرجعاً لكل من جاء بعده، في شرحه لعلل الترمذي ٢ / ٧٢٥، قال:

« فإن كان المنفرد - مع سوء حفظه - قد سلك (الطريق المشهور) والحفاظ يخالفونه؛ فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه.

لأن (الطريق المشهور) تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً ، فيسلكه من لا يحفظ ».

وقال ٢/ ٢٧٦:

« يعني: أن رواية ثابت، عن أنس (سلسلةٌ، معروفةٌ)، مشهورةٌ، تسبق إليها الألسنة والأوهام ، فيسلكها من قلَّ حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة ، فإن في إسناده ما يُستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ ». اهـ.

وقال في فتح الباري في شرحه لصحيح البخاري ٥ / ٣٥:

((عروة، عن عائشة: (سلسلةٌ معروفةٌ)، يسبق إليها لسان من لا يضبط ووهمه، بخلاف: عروة، عن ابن عمر؛ فإنه (غريب)، لا يقوله إلا حافظ متقن)). اهـ.

٤- ثم جاء الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح ٢/ ٦١٠، ٦١١، ٦٦٠، ٦٦١.

٥- ثم تلميذه السخاوي في فتح المغيث ٢/ ١٤٥، ١٤٦.

٦- ثم السيوطي في تدريب الراوي ٤٢٦/١ جعله النوع التاسع في العلل، تبعاً للحاكم النيسابوري؛ فقال السيوطي:

((التاسع: أن يكون طريقه معروفةً، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق - بناءً على الجادة - في الوهم)). اهـ.

وذكر المثال الذي ذكره الحاكم، ثم قال:

((قال: أخذ فيه المنذر طريق الجادة)). اهـ.

٧- وفي العصر الحاضر شارك العلامة الناقد المحقق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي -رحمه الله-؛ فقال في كتابه التنكيل ٦٧/٢: ((وهكذا الخطأ في الأسانيد: أغلب ما يقع بسلوك الجادة: فهشام بن عروة: - غالب روايته: عن أبيه، عن عائشة.

- وقد يروي: عن وهب بن كيسان، عن عبيد بن عمير.

فقد يسمع رجلٌ من هشام خبراً بالإسناد الثاني، ثم يمضي على السامع زمانٌ، فيشتبه عليه، فيتوهم أنه سمع ذاك الخبر من هشام؛ بالسند الأول، على ما هو (الغالب المألوف).

ولذا تجد أئمة الحديث؛ إذا وجدوا راويين اختلفا؛ بأن رويا عن هشام خبراً واحداً:

- جعله أحدهما: عن هشام، عن وهيب، عن عبيد.

- وجعله الآخر: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

فالغالب أن يقدموا الأول، ويُخطِّئوا الثاني.

هذا مثالٌ، ومن راجع كتب علل الحديث وجد من هذا ما لا يحصى)). اهـ.

وقال في حاشيته على موضح أوهام الجمع والتفريق ٢٧١/١:

((المعروف عندهم أنه إذا وقع الاختلاف على وجهين، فأقربهما أن يكون خطأ هو الجاري على الجادة، أي: الجاري على الغالب)). اهـ.

٨- ثم كتب في هذا الأستاذ الدكتور ماهر الفحل في كتابه: الجامع في العلل والفوائد ٢/ ٣٧٩. قال:

((ومعنى (سَلَكَ الجادةَ ولزمها) أي: سار على (الغالب والأشهر)، فهي تقال لمن ذهب في روايته أو حكمه إلى ما غلب في ذلك الباب من الروايات أو الأحكام)).

ثم قال: ((ويكون أحياناً نوعاً من أنواع وقوع الرواة أو النقاد في الوهم، فإن بعض الرواة يكون معروفاً بالرواية عن شيخ معين، أو بإسنادٍ معين؛ كروايته: عن أبيه عن جده، فتكون أغلب أحاديثه بهذا الإسناد الذي اشتهر به، ولكنه قد يُحدِّثُ بحديثٍ بغير الإسناد، فيأتي بعض الرواة بعده فَيَهِمُ ويقلب هذا الحديث، فيرويه بذلك الإسناد الشهير، فيقال له: سلك الجادة، فوهم)).

ثم قال: ((فسلوك غير الجادة دالٌ على مزيد التحفظ، و (السلسلة المعروفة) تسبق إليها الألسن، بخلاف (السلسلة الغريبة) لا يقولها إلا حافظ)). اهـ.

٩- وذكر الأستاذ عبد الله بن يوسف الجديع هذه العلة، في كتابه تحرير علوم الحديث ٢/ ٧٤٢، فقال:

((والمعنى فيه: أن يروي الحديث ثقتان، فيجريه أحدهما على (المعتاد في أسانيد شيخه)، والآخر على (غير المعتاد منها)، فمن خرج به عن المعتاد، فذلك قرينةٌ على إتقانه للرواية؛ إذ مثل ذلك يحتاج حفظه إلى مزيد احتياط، ولا يتفطن إليه إلا متيقظ، بخلاف ما جاء على الجادة)). اهـ.

١٠- وقال صاحب الفضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور سعد الحميِّد في مقدمته لكتاب العلل لابن أبي حاتم ١/ ١١٨:

((من المعلوم: أن هناك بعض الأسانيد التي يكثر دورانها بسبب كثرة رواية الراوي، وكثرة الرواة عنه؛ كأبي هريرة ﷺ الذي هو أكثر الصحابة روايةً، فإن بعض تلاميذه أكثروا من الرواية عنه، وبعض تلاميذهم أكثروا من الرواية عنهم، وربما تلاميذهم أيضاً، وهكذا.

فكثرة تداول أحد هذه الأسانيد بصورة واحدة تجعله (إسناداً مشهوراً)، ويسمى عندهم: طريقاً، أو جادةً، أو مجرةً؛ يسهل حفظه؛ كما يسهل سلوك الناس للجادة التي يمشون عليها.

وربما جاء حديثٌ آخر يشترك مع هذا الإسناد المشهور (الجادة) في بعض رجاله، ويختلف في بعضهم الآخر، فيرويه بعض الرواة ؛ فَيَهِم، فيذكر الإسناد المشهور بتمامه، بحكم الاشتراك في بعضه، فينبه العلماء على هذا الوهم، ويوضحون سببه». اهـ.

١١- وكتب الأستاذ الدكتور عادل الزرقي في كتابه قواعد العلل ص ٧٤:

«فإنه إذا اختُلِف على قتادة -مثلاً- في حديثٍ، فرواه بعض أصحابه عنه بسند غير مشهور، وآخر رواه عنه عن أنس ﷺ، فإن جانب من رواه بالوجه الأخير يُضَعَّفُ ؛ لاحتمال أن يكون وهم بسبب شهرة هذا السند عن قتادة.

ومثله: ما لو روى ثقةٌ: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، وغيره يرويه بسندٍ آخر أقلّ شهرةً، ولذلك أمثلة كثيرة». اهـ.

١٢- وكتب الدكتور أبوبكر بن الطيب كالي في كتابه منهج الإمام أحمد في التعليل ص ٤٨٠:

«هناك أسانيد كثيرةٌ مشهورةٌ ومتداولةٌ بين المحدثين، تُروى بها أحاديث كثيرة، ك:

«مالك، عن نافع، عن ابن عمر».

و«أبي بردة، عن أبيه».

و«حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس». و«محمد بن المنكدر، عن جابر».

و«الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة».

و«الزهري، عن سالم، عن ابن عمر» وغيرها.

ومثل هذه الأسانيد يُسرع إليها اللسان، ويسبق إلى ذكرها، فإذا كان الحديث عن مالك -مثلاً- فاللسان يسبق إلى «مالك، عن نافع، عن ابن عمر» وقد يكون هذا الحديث عن غيره.

وقد يكون الحديث «عن حماد بن سلمة، عن ثابت مرسلاً» لكن يرويه بعض الضعفاء، فيسبق إلى لسانه الطريق المشهور المعهود، فيرويه متصلاً: «حماد، عن ثابت، عن أنس» وهكذا.

ثم قال: فمثل هذه الأخطاء الإسنادية يَستدِلُّ عليها النقادُ بمخالفة الراوي لغيره ابتداءً، ثم يضاف إليها (سلوكه الطريق المعهودة) والتي يُعبِّر عنها النقاد ؛ بقولهم: «لزم الطريق» أو «سلك الجادة» أو «أخذ طريق المجرة» ونحوها». اهـ.

١٣- ثم كتب الأستاذ الدكتور خالد بن منصور الدريس بحثاً في مجلة جامعته: جامعة الملك سعود العدد (١٧) ص ٨٩٥ - ٩٤٤ في ١٤٢٥هـ فقال في تعريفه:

((وبناءً على كلامه -رحمه الله- - يعني ابن رجب - وعلى تأمل نصوص العلماء وعباراتهم وتطبيقاتهم، يمكن تعريف هذا المصطلح بما يلي:

((رواية الراوي لحديثٍ، بإسنادٍ مشهورٍ سهلٍ، مخالفاً فيه، من هو مثله، أو أقوى منه: صفةً أو عدداً)). اهـ.

❖ **وبعد عرض هذه الأقوال:**

فإن ما سبق من الأقوال الشارحة لمعنى (لزوم الطريق) يُقرّب المعنى التعريفي، والحد الاصطلاحي، لاسيما ما كتبه صاحب الفضيلة د. خالد الدريس، فإنه تعريفٌ على طريقة الحدود، لكنَّ فضيلته أورد في تعريفه مسألتين:

الأولى: حصره (لزوم الطريق) وسلوك الجادة، في خصوص التحويل من إسنادٍ إلى إسنادٍ سهلٍ مشهور.

الثانية: جزمه بأن التعليل بـ (لزوم الطريق) لا يكون إلا إذا خالف السالكَ من هو **مثله**، أو أقوى منه.

أما الأولى: فالواقع عند المحدثين استعمال هذا التعليل بـ (سلوك الجادة) فيما هو أوسع من هذا المعنى، كما سيأتي تفصيله في المبحث الرابع.

حيث يدخل فيه كل (ما يؤثر في الإسناد) وسببه (سلوك الجادة)، من: رفع الموقوف، ووصل المرسل، والمصحَّف والمحرَّف، والمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والمقلوب سنده وهماً، ونحوها، نعم وقع البحث في هذه العلة أوسع وأوسع في صورة السلاسل الثلاثية أو الثنائية المشهورة، كما سيأتي.

وأما الثانية: فلم أقف على من نصَّ عليها، والواقع أنه يمكن التعليل بهذه العلة، ولو بين ثقة وضعيف، بل ولو بين ضعيفين كذلك.

دليلٌ وقرينةٌ زائدةٌ، في الدلالة على وقوع الخطأ ممن (لزم الطريق) ليس إلا، نعم إذا كان السالك للجادة مخالفاً لمن هو أقوى منه أو حتى مثله، كان هذا مؤكدا على ثبوت العلة.

وعليه، فإنه يمكن تعريف (لزوم الطريق) اصطلاحاً، بقولنا:

«مخالفة الراوي، بسياق الإسناد، على ما جرت به عادة الإسناد: وهماً أو تلقيناً»

فتضمن هذا التعريف أربعة أركان:

الركن الأول: المخالفة، فهذا الإسناد جاء مخالفاً لإسنادٍ آخر أو أكثر، جرى هذا على عادة الإسناد، وجرى مخالفه على خلاف العادة. فهذا (لزم الطريق) وسلك الجادة، وذاك خالفها.

الركن الثاني: اختصاص هذه العلة بالإسناد، فهي لا تتعدى سياق الإسناد في جميع صورها، كما سيأتي في المبحث الرابع.

إما أخذاً بالإسناد الثلاثي أو الثنائي المشهور، أو بنقص راوٍ على العادة، أو غيرها من الأنواع المختلفة المشار إليها.

الركن الثالث: كون المخالفة وقعت على ما جرت به عادة الإسناد بنوعيه:

١- هذا الإسناد بخصوصه، فيسلك فيه الطريقة المعتادة الغالبة في سياقه، كسلاسل الأسانيد المشهورة.

٢- الإسناد بمعناه العام، كالرفع في مقابل الوقف، والوصل في مقابل الإرسال، والخطأ في المؤتلف والمختلف، والمصحَّف والمحرَّف، والمتفق والمفترق، ونحوها مما سيأتي.

الركن الرابع: تحديد سبب الخطأ بنوعيه فقط، فإن هذا الخطأ إنما يقع على ثلاثة وجوه:

١- التعمد: وهذا نوعٌ من الكذب، وهو الذي يسميه أهل الحديث: «سرقة الحديث».

وهذا خارج محل البحث.

٢- الوَهَم والغفلةُ والذهول: وهذا هو الأصل في سبب الوقوع في علة (لزوم الطريق) وسلوك الجادة غالباً.

٣- التلقين: وهو مركبٌ من الوهم والغفلة، مع قبول تلقينه لمن يلقنه، وهو سببٌ آخر تالٍ للسبب السابق.

وقد عبَّر عن هذه الثلاثة ابن عدي في الكامل ٣/١٢٥٤ في ترجمة سفيان بن وكيع، فقال:

« وهذا قد زلَّ فيه سفيان بن وكيع، أو: لُقِّن، أو: تعمد ؛ حيث قال: ثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، وكان هذا الطريق أسهل عليه ».

* * *

المبحث الثاني:

ألفاظ الأئمة النقاد في التعبير عن هذه العلة:

وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سياق ألفاظهم:

الإعلال بـ (لزوم الطريق) سلكه الأئمة النقاد في مواضع شتى من بحوثهم ؛ في النقد، والإعلال، والرجال، والسؤالات، وكتب علوم الحديث.

وبعضهم قد يُعل بهذه العلة، مع غيرها من العلل، كما وقع في بعض تطبيقات الأئمة: أبي حاتم، وأبي زرعة، وابن عدي، وغيرهم.

وبعضهم قد يُعل بهذه العلة، لكنه لا ينص عليها، بل قد يصير إلى التصريح بالإعلال بغيرها أحياناً ؛ من الحفظ والضبط، أو الملازمة، أو بما فيه من الشواهد التي يتقوى بها، كما يصنع ابن المديني، والنسائي، والدارقطني.

وقد وقفت من عبارات الأئمة في التعبير عن هذه العلة على ما يلي:

١- ((**من أين يقع على هذا**)): عبَّر به سفيان بن عيينة، ومعناه: أن الإسناد الراجح: إسنادٌ غريبٌ، في مقابل إسنادٍ مشهورٍ، تسبق إليه الألسنة، فحفظ هذا الإسناد الغريب – في مقابل المشهور – دالٌ على مزيد الحفظ، وذاك دالٌ على سبق اللسان إلى المشهور. انظر العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله عن أبيه ١٥٢/٢.

وكذلك عبَّر الإمام أحمد ؛ قال: ((**من أين يقع شعبة عن**)) المصدر السابق ٤٦٣/١، وشرح علل الترمذي ٧٢٩/٢.

٢- ((**هذا كان أهون عليه**)): عبَّر بها سفيان بن عيينة أيضاً ؛ في نفس الحديث السابق قبله، ومعناه: أن الإسناد المرجوح: إسنادٌ مشهورٌ، يهون على اللسان أن يصير إليه، في مقابل ذاك الإسناد الغريب. انظر المعرفة والتاريخ للفسوي ٧٠١/٢.

٣- ((**كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد**)) عبَّر بهذا سفيان بن عيينة، في نفس الحديث الذي قبله، ومعناه كالتعبير السابق. انظر المعرفة للفسوي ٧٠٧/٢. والسنن الكبرى للبيهقي ٢٨٣/٦.

٤- ((**من أين جاء بهذا الإسناد**)) عبَّر بهذا عبد الرحمن بن مهدي، ومعناه كالتعبير الأول. انظر المصدر السابق.

٥- ((هذا أهون عليك)) عبَّر به الإمام يحيى القطان، لما أخطأ شيخه الثوري في حديث، فقال له: أخطأت يا أبا عبد الله، هذا أهون عليك -يعني: إسناد عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر- قال سفيان: كيف هو يا يحيى؟ قال يحيى: فقلت: أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أم سلمة، فقال سفيان: صدقت يا يحيى)) انظر تاريخ بغداد ١٤/١٣٦، ١٣٧.

٦- ((اتَّبع المجرَّة)) عبَّر به الإمام الشافعي، ومعناه: أنه أخذ الطريق المشهور؛ لأن المجرة: هي الطريق المأثور الذي يسلكه الناس.

انظر آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص ٢٢٧، ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص ٣٧٢ (٢٨٦) وقال عنه: ((أخذ طريق المجرة فيه)) ومثله في السنن الكبرى للبيهقي ٣/١٤٧ (٤٤٩٢)، من قول البيهقي، ولم أقف عليه من قول ابن خزيمة؛ الذي نسبه بعضهم إليه. وكذلك ذكره الخطيب البغدادي في تاريخه ٣/٢٢٦.

٧- ((يحيلون عليه)) عبَّر بها الإمام أحمد بن حنبل، ومعناه: أنهم إذا غلطوا في الإسناد؛ أحالوا في سياق بقيته إلى الإسناد المشهور، لأنه هو المتداول الذي تسبق إليه الألسنة.

قال الإمام أحمد:

(أهل المدينة) إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر، عن جابر.

و(أهل البصرة) يقولون: ثابت، عن أنس، يحيلون عليهما. اهـ

وقال -رحمه الله-: وكان (ثابت) يحيلون عليه في حديث أنس، وكانوا يحيلون: ثابت، عن أنس، وكُلَّ شيءٍ لثابت روي عنه، كانوا يقولون: ثابت، عن أنس. اهـ.

انظر شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/٥٠٢.

٨- ((حملوا أحاديثه على جُلِّ حديثه)) عبَّر بهذا الإمام أحمد أيضاً، ومعناه كالذي قبله، قال -رحمه الله-: ((عمارة بن زاذان يروي عن ثابت أحاديث مناكير)).

ثم علَّل هذا بقوله: ((هؤلاء الشيوخ رووا عن ثابت، وكان ثابت جُلَّ حديثه عن أنس، فحملوا أحاديثه عن أنس. اهـ. شرح العلل ٢/٥٠١.

٩- ((يلحقون عنه إسناداً قد عرفوه)) عبَّر به الإمام أحمد أيضاً، ومعناه كالذي قبله، في مسائل الخلال، عن الميموني، أن أبا عبد الله سئل عن: الحكم بن عطية، فقال: ((لا

أعلم إلا خيراً» ثم قال: «هؤلاء الشيوخ إنما يلحقون عن ثابت عن أنس إسناداً قد عرفوه، أو كلمةٌ يشبهها». اهـ. إكمال تهذيب الكمال ٤/١٠٣.

١٠- «كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، وكان يُعرف بجابر، وكان يحدث عن يزيد الرقاشي، فربما حدَّث بالشيء مرسلاً، فجعلوه: عن جابر» هكذا عبَّر الإمام أحمد. مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود ص ٣٠٣.

١١- «لزم الطريق» عبَّر بهذا أبو حاتم الرازي وعُرِفَ به وحده، وكذلك صاحبه أبو زرعة. كما في العلل (٤٦)(٢٨٨)(٤٠١)(٥٨٢)(١٢٨٦)(١٨٢٣)(٢١٦٢)(٢٢٣٧)(٢٢٩٦).

وكذلك فسَّر البيهقي مقالة الشافعي: «اتبع المجرة» فقال: يريد: لزوم الطريق. معرفة السنن والآثار ٣/٤٣٤ (٥٢١١).

١٢- «كان أسهل عليه» عبَّر بها أبو حاتم الرازي، ومعناه: أن الإسناد المرجوح كان أسهل على الراوي حفظه، في مقابل الإسناد الغريب. انظر العلل لابنه ٣/٣٧٣ (٩٤٥)، ٥٣٤ (١٠٦٥)، ٤/٥٩٦ (١٦٦٧).

وكذلك عبَّر ابن عدي:

في الكامل له ١/٢٠٤ ترجمة أحمد بن محمد بن حرب، قال:

«والمقري - مع ضعفه - أخطأ على حماد بن زيد، فقال: عن ثابت، عن أنس «وهذا الطريق كان أسهل عليه» وإنما هو: ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة».

١٣- «كان أسهل عليه، لأنه الطريق الواضح».

أو «سلك الطريق الواضح، إذ كان أسهل عليه».

قاله ابن عدي في الكامل ١/٤٢١، ٤٢٢ ترجمة أرطاه بن المنذر، قال:

«وهذا خطأ أيضاً، وهذا الطريق كان أسهل عليه، إذا قال: عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، لأنه طريقٌ واضحٌ، وبهذا الإسناد أحاديث كثيرة».

وأيضاً ٢/٥٧٦ ترجمة جعفر بن عبد الواحد، قال:

«وهذا - بهذا الإسناد - لا نعرفه إلا عن جعفر هذا، وقد سلك فيه جعفر الطريق الواضح، إذ كان أسهل عليه: عن سعيد، عن قتادة، عن أنس».

١٤- ﴿ **وهذا قد زلّ فيه سفيان بن وكيع، أو: لُقِّن، أو: تعمد** ؛ حيث قال: ثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، وكان هذا الطريق أسهل عليه، وإنما يرويه ابن وهب هذا: عن ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقيل، عن الزهري ﴾.

هكذا عبَّر ابن عدي أيضاً في الكامل ٣/ ١٢٥٤ ترجمة سفيان بن وكيع، وانظر أيضاً ٤/ ١٣٩٦ ترجمة صدقة بن يزيد، ٥/ ١٨٢٨ ترجمة علي بن أبي بكر، وهو بحث جيد، وانظر ٦/ ٢٢٣٤ ترجمة محمد بن سليمان الأصبهاني، وانظر ٦/ ٢٢٨٨ ترجمة محمد بن الوليد بن أبان.

وعند ابن عدي أكثر من هذه المواضع.

١٥- ﴿ **إسنادٌ محمولٌ، حمله الناس** ﴾ عبَّر بهذا الإمام الدارقطني، في سؤالات البرقاني له (٥٠٠) ؛ قال:

﴿ موسى بن ثروان، ويقال: ابن سروان، عن طلحة بن عبيد الله بن كَريز، عن عائشة رضي الله عنه: إسنادٌ محمولٌ، حمله الناس ﴾. اهـ.

١٦- ﴿ **سلك فيها السهولة** ﴾ عبَّر به الخطيب البغدادي، في تاريخه ٣/ ٢٢٦، قال: ﴿ رأيت له أحاديث جماعةٍ سلك فيها السهولة، واتبع في روايتها المجرة، وكان يحدث كثيراً من حفظه ﴾.

١٧- ﴿ **سلك به المحجة السهلة** ﴾ هكذا عبَّر الخطيب البغدادي أيضاً في كتابه: (الفصل للوصل المدرج في النقل) ١/ ٤٣٩.

١٨- ﴿ **جرى على العادة المستمرة** ﴾ عبَّر بهذا الخطيب أيضاً، في تاريخه ٩/ ٤٤٠ ؛ قال: ﴿ فلعل الصفار سها، وجرى على العادة المستمرة، عن ثابت، عن أنس، والله أعلم.

١٩- ﴿ **سلك الطريق المشهور** ﴾ عبَّر به الحافظ ابن رجب في شرح العلل ٢/ ٧٢٥، قال: ﴿ قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه ؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ ﴾.

٢٠- ﴿ **سلك الجادة** ﴾ عبَّر بهذا الحافظ ابن حجر، في مواضع من مصنفاته، منها في الفتح ٣/ ٢٦٩، ٢٧٠ ؛ قال:

﴿ نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث أن رواية عبد العزيز شاذةٌ ؛ لأنه سلك الجادة، ومن عدل عنها دلَّ على مزيد حفظه ﴾.

وانظر ٩/ ٣٨٤، ٦٣٢، ١٠/ ٩٦، ١٤٦، ٣٦٤، ٤٤٤، وفي ١١/ ٩٩، قال: ﴿ كأن الوليد سلك الجادة ؛ لأن جُلَّ رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه ﴾.

وقال في إتحاف المهرة ٥٤٢/١٤ (١٨١٧٩): ((لأنه سلك الجادة ، إذ جُلُّ رواية أبي حازم بن دينار، عن سهل)). وانظر النكت له ٦٦١/٢، ٧١٤، ٧٢٦.

ثم تبعه تلميذه السخاوي في فتح المغيث ١٤٦/٢، وتلميذه السيوطي أيضاً في تدريب الراوي ٤٢٦/١ لخص أجناس العلل عند الحاكم، وترك لفظه ((أخذ طريق المجرة فيه)) وجعل بدله ((أخذ طريق الجادة)).

٢١- ((**تبع العادة وسلك الجادة**)) عبَّر بها الحافظ ابن حجر أيضاً.

انظر النكت له ٦١٠/٢، قال: ((فيترجح الوقف ، بتجويز أن يكون الرافع تبع العادة وسلك الجادة)).

٢٢- ((**سلك المحجة**)) عبَّر به الإمام علي بن المديني، كما نقله عنه الحافظ ابن حجر في كتابه نتائج الأفكار ١٩٤/٢.

٢٣- ((**الحمل على المألوف**)) عبَّر بها العلامة المعلمي في كتابه التنكيل ٧٥/٢، قال: ((أغلب ما يكون الخطأ بالحمل على المألوف، وهكذا الخطأ في الأسانيد ، أغلب ما يقع بسلوك الجادة)).

قال: ((ثم يمضي على السامع زمانٌ، فيشتبه عليه، فيتوهم أنه سمع ذاك الخبر من هشام بالسند الأول ، على ما هو الغالب المألوف)).

٢٤- ((**لو كان عنده عن فلان ، لم يروه عن فلان**)) ونحوها من العبارات المشابهة.

عبَّر بهذا أبو زرعة الرازي في العلل لابن أبي حاتم ٤٢٣/١ (١٩) فقال: ((لو كان عند الثوري: عن حميد، عن أنس ، كان لا يحدث به: عن معمر، عن قتادة، عن أنس)).

وكذلك عبَّر أبو حاتم ، فقال: ((أقبلوا قِبَل نافع فيما حكى عن ابن عمر ...، فلو كان عند زيد بن أسلم: عن ابن عمر ، لكانوا لا يولعون بنافع)).

وفي مواضع من العلل ٧٢/٢ (٢٢٣)، ٢٨٦/٢ (٣٧٦)، ٢٥/٤ (١٢٢٢)، ٢٧/٤ (١٢٢٥)، ٨٠/٤ (١٢٧١).

وكذلك عبَّر علي بن الحسين بن الجنيد إشارةً، وابن أبي حاتم صراحةً، في العلل ١٢٧/٥ (١٨٥٨).

المطلب الثاني: جمع عبارات المحدثين في مقالةٍ واحدة:

ويمكن جمع هذه العبارات فيما بين الأقواس، في الجمل التالية:

– من ((لزم الطريق)): ((جرى على العادة المستمرة)).

– ومن ((تبع العادة)): ((سلك الطريق المشهور)).

– ومن ((سلك الجادة)): ((اتبع المجرة)).

– ومن ((سلك السهولة)): ((أخذ الطريق الواضح)).

– ومن ((أخذ طريق المجرة)): ((كان أهون عليه)).

– ومن ((أخذ طريق الجادة)): ((كان أسهل عليه)).

– ومن ((سلك المحجة)): ((سلك الأسهل عليه)) لأنها ((المحجة السهلة)).

– ((وأغلب ما يكون الخطأ بالحمل على المألوف)) أو ((على الغالب المألوف)) ، لأنه ((إسنادٌ محمولٌ: حمله الناس)).

– ((وإذا كان الحديث غلطاً ، يقولون: ثابت، عن أنس ، يحيلون عليه)) لأنهم ((حملوا أحاديثه على جُلِّ حديثه)).

– وقد ((كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، يُعرف بجابر، وكان يحدث عن يزيد الرقاشي، فربما حدَّث بالشيء مرسلاً ، فجعلوه: عن جابر)) لأنهم ((يلحقون عنه إسناداً قد عرفوه)).

– ويشمل هذا ما ((زلَّ فيه، أو: لُقِّن، أو: تعمد ، وكان هذا الطريق أسهل عليه)).

– ومن لزم الطريق: ((كان أهون عليه من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد)) فإذا خالف الجادة ، قالوا: ((من أين جاء بهذا الإسناد ((من أين يقع على هذا)) ؟!.

– ((ولو كان عنده عالياً ، لم يروه نازلاً)). ((ولو كان عنده مرفوعاً ، لم يحتج أن يفتقر إلى أن يحدث به موقوفاً)).

المطلب الثالث: تصنيف عبارات المحدثين في هذه العلة:

ومن هذه النقول الجليلة تتجلى لنا أربعة أنواع من التعبيرات:

النوع الأول: تعبيراتهم عن (لزوم الطريق) بالأوصاف التالية:

١– الطريق الملزوم.

٢– الطريق الواضح.

٣– الطريق المشهور.

٤– طريق (المجرة).

٥– الإسناد المألوف.

٦– الإسناد المحمول.

٧- إسناد العادة.

٨- إسناد العادة المستمرة.

٩- إسناد (الجادة).

١٠- إسناد (المحجة).

١١- إسناد المحجة السهلة.

١٢- الإسناد السهل.

١٣- الإسناد الأسهل.

١٤- الإسناد الهين.

١٥- الإسناد الأهون، من قولهم ((هذا كان أهون عليه)).

١٦- الإسناد المعروف، من قولهم ((إسناداً قد عرفوه)).

١٧- الإسناد الغالب، من قولهم ((حملوا أحاديثه على جُلِّ حديثه)).

النوع الثاني: تعبيراتهم عن قسيم (الطريق الملزوم):

١- الإسناد الشديد.

٢- من أين يقع هذا ؟!

٣- من أين جاء بهذا الإسناد ؟!

النوع الثالث: تعبيراتهم عن (لزوم الطريق) بالأوصاف التالية:

١- الحمل: ((حملوا أحاديثه)).

٢- الإلحاق: ((يُلحقون عنه إسناداً)).

٣- الإحالة: ((يُحيلون عليه)).

٤- اللزوم.

٥- السلوك.

٦- التبع.

٧- الاتباع.

٨- الجري.

٩- الأخذ.

النوع الرابع: تعبيراتهم عن سبب (لزوم الطريق):

١-أهون عليه، أو: أهون عليك.

٢- أسهل عليه.

٣- العادة المستمرة.

٤- الشهرة.

٥- الألفة.

٦- المعرفة.

٧- الوضوح.

المبحث الثالث:

الفرق بين (لزوم الطريق)، وقسيمه، وضده:

من تأمل ألفاظ الأئمة السابقة في التعبير عن هذه العلة وجدها متضمنةً هذه الأقسام الثلاثة: لزوم الطريق، وقسيمه، وضده.

فإن تعبيراتهم عن هذه العلة قد دلت عليها بدلالتي المنطوق والمفهوم:

– **أما المنطوق:** فقد جاء في بعضها ذكر (**لزوم الطريق**) وحده.

وجاء في بعضها ذكر (**قسيمه**).

وجاء في بعضها (**ذكرهما**) جميعاً.

– **وأما المفهوم:** فقد دلَّ على (ضده)، كما دلَّ عليه تصريح الأئمة.

١– ومثال ما جاء فيه ذكر (لزوم الطريق) وحده ، قولهم:

((هذا كان أهون عليه)) ((هذا أهون عليك)) ((اتبع المجرة)) ((يحيلون عليه)) ((حملوا أحاديثه على جُلِّ حديثه)) ((يلحقون عنه إسناداً قد عرفوه)) ((لزم الطريق)) ((كان أسهل عليه)) ((سلك فيها السهولة)) ((جرى على العادة المستمرة)) ((سلك الطريق المشهور)) ((سلك الجادة)) ((تبع العادة)) ((سلك المحجة)) ((الحمل على المألوف))، ونحوها.

٢– ومثال ما جاء فيه ذكر (قسيمه) وحده ، قولهم:

((من أين يقع على هذا))، ((من أين جاء بهذا الإسناد)).

٣– ومثال ما جاء فيه (ذكرهما) جميعاً ، قولهم:

((كان أهون علينا ؛ من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد)).

وسياق الكلام في مقالاتهم يجمع بينهما بالعبارة أو الإشارة.

❖ وينبغي أن يعلم:

أ– أن (قسيمه): هو الذي يعبر عنه الأئمة النقاد ، بقولهم:

((والصحيح))، أو ((والأشبه))، أو ((أشبه))، وكلها قد عبَّر بها الأئمة، ومرةً يجمعون بينهما ؛ فيقولون: ((هذا أشبه، وهو الصحيح)).

وهو في مقابل الحكم على (لزوم الطريق) بقولهم: ((خطأ)).

ب– وأما (ضده): فهو نوعٌ مستقلٌ من أنواع العلل:

فإنه ضد الطريق الملزومة، والجادة المسلوكة، والمجرة المأثورة، وهو: ما لم يكن من الأسانيد ؛ مما لم يرو به شيءٌ أصلاً، فهو إسنادٌ مركبٌ، بل لا حقيقة له في الأسانيد مطلقاً.

وهو الذي يعبر عنه الأئمة بقولهم ((لا يجيء)) أو ((لم يرو)) أو ((لا يكون)) ونحوها من العبارات.

وقد أفردت هذا النوع ببحثٍ مستقلٍ، مع دراسة ما تحته من الأحاديث التي أعلها ابن أبي حاتم الرازي في علله.

والحاصل: أن هذا ما وقفت عليه من ألفاظهم في التعبير عن هذه العلة.

وعليه ؛ فالذي يظهر لي أن أول من تكلم بهذه العلة: القرينان الجليلان المبجلان، والإمامان الناقدان:

١- يحيى بن سعيد القطان ١٩٨هـ مع شيخه الإمام أبي عبد الله سفيان الثوري ١٦١هـ لما قال لشيخه ((هذا أهون عليك)).

٢- عبد الرحمن بن مهدي ١٩٨هـ الذي نُقل قوله إلى الإمام سفيان بن عيينة ١٩٨هـ لما قال ((فمن أين جاء – يعني الثوري – بهذا الإسناد)) ؟!

ثم قول ابن عيينة: ما أحسن ما قال – يعني ابن مهدي – لو قال لنا: صفوان، عن عطاء بن يسار – كان أهون علينا ؛ من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد)).

ثم تتابع الأئمة النقاد على اعتبار هذه العلة عند الترجيح، منهم من يصرح بها، ومنهم من لا يصرح بها، وقد يلتمس قرائن أخرى من قرائن الترجيح.

ولهذا لم أجد فيها نصاً للبخاري، ولا لمسلم، ولا للنسائي. وكذلك الذهبي ؛ لم أقف له على شيء من هذا، مع أن كثيراً من ترجيحاتهم تتفق مع اعتبار هذه العلة، ولكن دون النص عليها.

* * *

المبحث الرابع:

الأنواع الحديثية التي يدخلها الإعلال بـ (لزوم الطريق):

فن العلل الحديثية: فنٌ عظيمٌ واسعٌ، مترامي الأطراف، وهو شِباكٌ معقدةٌ ؛ من الوجوه والألوان والأنواع، في فروع شجرةِ الطرق والأسانيد والمخارج، التي يأخذ بعضها برقاب بعض ؛ فيقع بينها من المداخلة والمباينة، ومن المجامعة والمفارقة ؛ ما لا تكاد تنحصر أنواعه ؛ بقدر سعة صور الوَهَم، وألوان الغفلة، وأسباب الخطأ.

ولهذا يدخل الإعلال بـ (لزوم الطريق) في أنواعٍ شتى من العلوم الحديثية ؛ التي ينبغي مراعاتها، وإنعام النظر في سلامتها من هذه العلة.

وسيظهر هذا مفصلاً بأمثلته ؛ في هذا المبحث، ومنها:

١- السلاسل الإسنادية الثنائية.

٢- السلاسل الإسنادية الثلاثية.

٣- السلاسل الإسنادية التي يُزاد في أثنائها من ليس منها.

ويدخل فيها ما يعبرون عنه بـ (أصح الأسانيد) ونحوها.

٤- من روى: عن أبيه، عن جده، ورواية الرجل عن أهل بيته.

٥- رواية الأكابر عن الأصاغر، كرواية الصحابي عن التابعي، أو: الصحابي عن التابعي عن الصحابي.

٦- الخطأ في اسم أحد الرواة، ويدخل فيه:

أ- المَصَّحف.

ب- المحرَّف.

جـ- المؤتلف والمختلف.

د- المتفق والمفترق.

هـ - المقلوب سنده وهماً.

٧- رفع الموقوف.

٨- وصل المرسل.

٩- التلقين بالجادة المشهورة.

١٠- المزيد في متصل الأسانيد.

١١- دخول حديثٍ في حديث.

١٢- العالي والنازل.

ويضاف إلى هذه الأنواع أنواعاً أخرى، **ومنها:**

١- الحديث الشاذ، إذا كان (لزوم الطريق) من ثقة.

٢- الحديث المنكر، إذا كان (لزوم الطريق) من ضعيف.

ودخول هذين النوعين هنا: لأن ما وقع فيه الإعلال بـ (لزوم الطريق) لا يخلو أن يكون شاذاً، أو منكراً.

٣- المتابعات.

٤- الشواهد.

ودخول هذين النوعين كذلك: لأن ما وقع فيه الإعلال بـ (لزوم الطريق) لا يصلح في المتابعات، ولا في الشواهد.

ودخول هذه الأنواع المختلفة - من أنواع الحديث الضعيف - في الإعلال بـ (لزوم الطريق) يوضح بجلاءٍ تامٍ قيمة البحث في هذه العلة، وأهمية النظر فيها، ويبين منزلة اعتبارها في الموازنة بين وجوه الاختلاف في طرق الحديث.

والناظر في نصوص الأئمة وتطبيقاتهم - في الإعلال بـ (لزوم الطريق) - يدرك أن النظر في هذه العلة: نظرٌ نسبيٌ إضافيٌ اعتباريٌ، بالنظر إلى الإسناد المخالف، ولولاه لما كان (لزوم الطريق) علةً، يُعلُّ بها الإسناد، بل قد يكون الطريق الملزوم، في بعض الصور: من أصح الأسانيد.

وهذا تفصيل الأنواع الحديثية، التي يدخلها الإعلال بـ (لزوم الطريق) وهي الأنواع التالية:

النوع الأول: السلسلة الثنائية، التي تدور عليها أكثر السنة الشريفة، وهي أسبق ما يكون إلى ذهن المحدث ولسانه، في مقابل رواية هذا الراوي عن غير شيخه الذي عُرف به:

ومثاله كثيرٌ جداً، ومنه:

(حميد، عن أنس): له في التحفة ٢٦٣ حديثاً.

و(ثابت، عن أنس): له في التحفة ٢٣٨ حديثاً.

و(قتادة، عن أنس): له في التحفة ٣١٤ حديثاً.

و(أبو الزبير، عن جابر): له في التحفة ٣٦٠ حديثاً.

و(محمد بن المنكدر، عن جابر): له في التحفة ٩٠ حديثاً.

و(عطاء بن أبي رباح، من جابر): له في التحفة ٩٩ حديثاً.

ومن هذا ؛ قول الإمام أحمد:

أهل المدينة – إذا كان الحديث غلطاً – يقولون: ابن المنكدر، عن جابر.

وأهل البصرة ؛ يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما. اهـ [1]

وأقدم ما وقع في هذا ما رواه الخطيب في تاريخه ١٤/١٣٦، ١٣٧:

قال يحيى القطان: كنت إذا أخطأت ، قال لي سفيان الثوري: أخطأت يا يحيى، فحدِّث يوماً: عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم)) قال يحيى بن سعيد: فقلت: أخطأت يا أبا عبد الله، (هذا أهون عليك) قال: فكيف هو يا يحيى ؟

قال: فقلت: أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر،عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ... فقال لي: صدقت يا يحيى)).

❖ **وقد وقع هذا النوع عند البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (٦٠١٦) ، قال:**

((حدثنا عاصم بن علي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي شريح، أن النبي ﷺ، قال: ((والله لا يؤمن...)) الحديث. قال البخاري: تابعه شبابة، وأسد بن موسى.

وقال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبوبكر بن عياش، وشعيب بن إسحاق: عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة)). اهـ.

قال ابن حجر في فتح الباري ١٠/٤٤٤:

((فمن قال عنه: ((عن أبي هريرة)): سلك الجادة، فكانت مع من قال: عنه، عن أبي شريح: زيادة علمٍ، ليست عند الآخرين.

ثم قال: ومع ذلك ، فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين ، وإن كانت الرواية عن أبي شريح أصح)). اهـ.

---

(١) شرح العلل لابن رجب ٢/٥٠٢ .

وانظر مثالاً آخر للحافظ ابن رجب في فتح الباري له ٥/ ٣٥ (٥٨٣).

❖ **وإلى هذا النوع أشار الحافظ ابن رجب في شرح العلل ٢/ ٧٢٦:**

((رواية (ثابت، عن أنس) سلسلةٌ معروفةٌ مشهورةٌ، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قَلَّ حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ)). اهـ.

وقال في شرحه فتح الباري ٥/ ٣٥:

((فإن (عروة، عن عائشة): سلسلةٌ معروفةٌ، يسبق إليها لسان من لا يضبط وَوَهَمَه ، بخلاف: (عروة، عن ابن عمر) فإنه غريبٌ، لا يقوله إلا حافظٌ متقنٌ)). اهـ.

وقال المعلمي أيضاً في حاشيته على موضح أوهام الجمع والتفريق ١/ ٢٧١: ((وعامة رواية أبي صالح: (عن أبي هريرة) فمن أخطأ عليه، أو كذب، فإنه يسلك هذه الجادة، فيقول: أبو صالح، عن أبي هريرة)).

ومن أوضح أمثلته ما جاء في العلل لابن أبي حاتم (٢٢٣٧) (٢٢٩٦).

النوع الثاني: السلسلة الثلاثية، التي تدور عليها الأحاديث الكثيرة، وهي كذلك من أسرع ما يسبق إلى ذهن المحدث ولسانه، في مقابل رواية هذا الراوي بغير هذه السلسلة المعروفة:

ومثاله كثيرٌ، ومنه:

(مالك، عن نافع، عن ابن عمر): له في التحفة ٨٢ حديثاً.

و(عبيد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر): له في التحفة ٤٣٥ حديثاً.

و(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة): له في التحفة ٢٧٦ حديثاً.

و(أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة): له في التحفة ٢٨٣ حديثاً.

و(حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس): التحفة ٨٤ حديثاً.

و(شعبة، عن قتادة، عن أنس): له في التحفة ٥٩ حديثاً. وهكذا

❖ **وانظر أمثلةً له عند الدارقطني في العلل، وهي كثيرةٌ جداً:**

– **العلل ٧/ ٢٧١:** أعلُّ طريق: (الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة)، وصوَّب طريق: (الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد).

– والعلل ٣٠٣/٧: أعلَّ طريق: (معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة).
وصوَّب طريق: (معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه: أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنه).

– والعلل ١٢٦/٩: أعلَّ طريق: (الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة)، وصوَّب طريق: (الزهري، عن سالم، عن أبيه).

النوع الثالث: السلسلة المعروفة، في مقابل رواية نفس راوي السلسلة بواسطةٍ غير معتادة في أثناء إسناده، فينصرف ذهن الراوي عنه إلى هذه السلسلة المشهورة، فيسقط الواسطة خطأً ووهماً:

ومثاله:

ما ذكر الحافظ في الفتح ٣٦٤/١٠ (٥٩٢٠):

حيث حكى الاختلاف في الحديث موسعاً، ونقل عن النسائي حكاية الاختلاف؛ في إسناد: عبيد الله بن عمر بن حفص، أن عمر بن نافع أخبره، عن نافع مولى عبد الله، وساقه.

والخلاف في إسقاط (عمر بن نافع) من إسناده، وإثباته، وقال النسائي: إثباته أولى بالصواب.

وقال ابن حجر: ورواه سفيان بن عيينة، ومعتمر بن سليمان، ومحمد بن عبيد: عن عبيد الله بن عمر بن حفص؛ بإسقاطه، وكأنهم (سلكوا الجادة)؛ لأن عبيد الله بن عمر: معروفٌ بالرواية عن نافع، مكثرٌ عنه، والعمدة على من زاد (عمر بن نافع) بينهما؛ لأنهم حفاظ، ولاسيما فيهم من سمع عن نافع نفسه، كابن جريج، والله أعلم. اهـ

❖ وفي المسند ٣٣٤/٢٨ (١٧١١١) حديثٌ اختلف فيه على: عبد الله بن بريدة:

– رواه الناس من طريق يحيى القطان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن بُشير بن كعب، عن شداد بن أوس، مرفوعاً.

– ورواه الوليد بن ثعلبة، عن ابن بريدة، عن أبيه، مرفوعاً.

تكلم عليه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٨٠) وصوَّب حديث حسين المعلم.

وقال ابن حجر في الفتح ٦٩/١١:

« كأن الوليد سلك الجادة ؛ لأن جلّ رواية عبد الله بن بريدة: عن أبيه، وكأن من صحّحه جوّز أن يكون: عن عبد الله بن بريدة على الوجهين، والله أعلم ». اهـ.

❖ ومثالٌ آخر: عكرمة، عن ابن العباس -رضي الله عنهما-: له في التحفة ٣٠٥ حديثاً.

وقد روى عكرمة أثراً، عن عمر بن الخطاب ﷺ، واختلف فيه عكرمة:

- فروي عن عكرمة عن عمر ؛ بلا واسطة.

- وروي عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر -رضي الله عنها-.

وقد تكلم عليه الشيخ عبد العزيز الطريفي في استدراكه على إرواء الغليل (التحجيل) ٢/ ٤٧٥ ؛ قال:

« وجابر الجعفي: ضعيفٌ، وخالف في وصله ؛ من طريق عكرمة، فذكر فيه ابن عباس -رضي الله عنهما-، وجرى في ذلك على الجادة، كعادة الضعفاء وخفيفي الضبط، وربما وقع ذلك من حافظ، فيكون قرينةً على ترجيح غيره من الثقات عليه، وهذا قليل ». اهـ.

النوع الرابع: السلسلة المعروفة برواية الرجل عن أهل بيته:

إما (عن أبيه)، أو (عن جده)، أو (عن أبيه عن جده) - وهذه الأخيرة قد صارت فناً من فنون علوم الحديث الشريف، وصنفت فيها مصنفات مستقلة، ولهذا أفردتها بهذا النوع ؛ عما قبلها - في مقابل روايته عن غير أهل بيته:

ومثاله: ما وقع في العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٦٧ (٤٦) من رواية ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن جده، أنس بن مالك ﷺ.

وفي التمييز للإمام مسلم ص ١٩٩-٢٠١ (١٠٦) (١٠٧) مثالٌ في رواية الإمام مالك:

- مرةً: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة.

- ومرةً: عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عامر، بلا واسطة.

فاعتبر الإمام مسلمٌ ما كان بالواسطة وهماً من الإمام مالك.

ومثالٌ آخر في الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي ١/ ٤٣٩: حكى الاختلاف على: عاصم بن كليب:

- فقيل: عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل بن حُجر.

- ورواه غير واحدٍ ؛ فقالوا: عن عاصم، عن أبيه، عن وائل بن حُجر.

قال الخطيب: ذاك عندنا وَهَمٌ – يعني الوجه الثاني – ممن وَهِم فيه، وإنما سلك به الذي وهم فيه (المحجة السهلة) ؛ لأن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجر: أسهل. اهـ.

❖ قال العلامة المعلمي في تصوير هذا النوع في كتابه التنكيل ٢/٦٧:

((هشام بن عروة: غالب روايته: (عن أبيه، عن عائشة)، وقد يروي: عن وهب بن كيسان، عن عبيد بن عمير.

فقد يسمع رجلٌ من هشام خبراً ؛ بالسند الثاني، ثم يمضي على السامع زمانٌ، فيشتبه عليه، فيتوهم أنه سمع ذاك الخبر من هشام بالسند الأول ؛ على ما هو الغالب المألوف)). اهـ.

ومثالٌ آخر:

في المنتخب لعبد بن حميد ٣/١٢٦ (١٢٥٢) حديثٌ اختلف فيه على: معمر، عن ثابت:

- فرواه عبد بن حميد هنا: عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس، أن المغيرة بن شعبة..

- ورواه ابن ماجه (١٨٦٦): من طريق معمر، عن ثابت، عن بكر بن عبد الله المزني، عن المغيرة..

قال محققه الشيخ مصطفى بن العدوي: إن طريق (معمر، عن ثابت، عن أنس): طريق الجادة، وطريق (معمر، عن ثابت، عن بكر، عن المغيرة): غير الجادة.

وعندهم – أي عند أهل الحديث – إذا تعارضت الجادة مع غير الجادة ؛ قدمت غير الجادة.

ومثال آخر له في المنتخب ٣/١٧٩ (١٣٨٢) انظر تعليقه عليه.

ومثالٌ أيضاً في المسند للإمام أحمد ٣٠/٦٠٧، ٦٠٨ (١٨٦٥٨) وانظر تعليق المخرج عليه.

ومثالٌ أيضاً في المسند ٩/٣٠، ٣١ (٤٩٧٣) وانظر تعليق المخرج عليه.

وانظر كلام الحافظ العلائي على هذا النوع ومثاله عليه في جامع التحصيل ص ١٣٢.

وانظر مثالاً في إتحاف المهرة ٥/٣٢١ (٥٤٧٩) وهو في ابن خزيمة ٣/٤٠٥ (١٩٧١).

ويمكن مراجعة ما صُنِّف فيمن روى عن أبيه عن جده، لكشف أمثلة هذا النوع.

النوع الخامس: رواية الأكابر عن الأصاغر، كرواية (الصحابي، عن التابعي)، أو (الصحابي، عن التابعي، عن الصحابي) فإنها محدودةٌ، وعلى خلاف الأصل.

قال الحافظ ابن حجر: في نزهة النظر انظر النكت عليه ص١٦١:

((فهذا النوع هو رواية (الأكابر عن الأصاغر)، (ومنه) أي: من جملة هذا النوع – وهو أخص من مطلقه – رواية (الآباء عن الأبناء) والصحابة عن التابعين، والشيخ عن تلميذه، ونحو ذلك. (وفي عكسه كثرةٌ) لأنه هو الجادة المسلوكة الغالبة، وفائدة معرفة ذلك التمييز بين مراتبهم، وتنزيل الناس منازلهم، ومنه: من روى عن أبيه عن جده)).

ومثاله أوضح ما يكون في العلل لابن أبي حاتم ٥ / ٥٨ (٢١٦٢).

النوع السادس: ذكر اسم أحد الرواة، أو قراءته، أو كتابته، على الوجه المعروف المشهور، على سبيل الوهم والخطأ، في مقابل كونه روي – على الصحيح – على خلاف الوجه المعتاد:

وهذا النوع يدخل تحته أنواعٌ من علوم الحديث، وكلها تقع بسبب أخذ المحدث بطريق الجادة المعروفة، ولزوم الطريق المأثور، ومنها:

١– المصحَّف في أسماء الرواة، وهو ما وقع الوهم فيه بسبب نقط اسمه.

٢– المحرَّف في أسماء الرواة كذلك، وهو ما وقع الوهم فيه بسبب رسم الحروف.

٣– المؤتلف والمختلف من أسماء الرواة، مما لا يمكن تمييزه إلا بالشكل.

٤– المتفق والمفترق في أسماء الرواة، الذي لا يدرك إلا بمعرفة وجوه الجمع والتفريق.

٥– المقلوب سنداً، الذي يقع وهماً وخطأً، بحيث يقلب اسم الراوي من وجهٍ غريبٍ نادرٍ، إلى وجه معروفٍ معتاد خطأً.

قال السخاوي في فتح المغيث ٢ / ١٤٤:

((ومن هذا القسم ما يقع الغلط فيه بالتقديم في الأسماء والتأخير، كمرة بن كعب؛ فيجعله: كعب بن مرة، ومسلم بن الوليد؛ فيجعله: الوليد بن مسلم. ونحو ذلك مما أوجبه كونُ اسمِ أحدِهما اسمَ أبي الآخر)). اهـ.

وذكر ابن أبي حاتم في العلل (١٥٤٩) (١٥٥١) عن أبي زرعة: قلب أحد الرواة اسمَ راوٍ من رواة حديثه، وهو:

« عن أبي بريدة » فقال خطأ: « عن ابن بريدة » قال أبو زرعة: ثم احتاج أن يقول: « ابن بريدة، عن أبيه » يعني أبو زرعة: أنه سلك الجادة، ولزم الطريق، قال: « فقلب الإسناد بأسره، وأفحش في الخطأ ». اهـ.

قال المعلمي في التنكيل ٢/ ٦٧: « أغلب ما يقع الخطأ بالحمل على المألوف، وغالب ما يقع من (التصحيف) كذلك، فقد رأيت ما لا أحصيه اسم « زبر » مصحّفاً إلى « أنس »، واسم « سعر » مصحّفاً إلى « سعد ». اهـ.

وضرب السخاوي مثلاً للمؤتلف والمختلف في فتح المغيث ٤/ ٢٥٦:

« أبو بريد عمرو بن سلمة » قال السخاوي: ولكن عامة رواة البخاري ؛ قالوا: يزيد، كالجادة. اهـ.

وأيضاً ٤/ ٢٦١: الحصين بن محمد الأنصاري، الذي في الصحيحين، ظنه بعضهم بالضاد « حضين » قال المزي: إنه وَهَمٌ فاحشٌ. وقال عياض: إن صوابه كما للجماعة، قال السخاوي: كالجادة. اهـ.

وانظر مثالاً آخر ٤/ ٢٧١، ٢٧٢.

وعند ابن أبي حاتم في العلل (١٠٦٥): « قال أبو حاتم: حديث عثمان بن حكيم أشبه ؛ لأن حفظ « زيد بن ثابت » أسهل من « يزيد بن ثابت » لو كان كذلك، وهذا يزيد بن ثابت: أخو زيد بن ثابت ». اهـ.

ووجهه في النص من جهتين:

الأولى: أن حفظ « زيد بن ثابت »: أسهل وأشهر من « يزيد بن ثابت ».

الثانية: أن راويه خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه « زيد » أسهل وأهون منه: عن عمه « يزيد ».

النوع السابع: الرفع يعتبر جادةً وطريقاً ملزوماً ؛ في مقابل الوقف:

إنما كانت الرواية لنقل السنة النبوية الشريفة، ولأجلها صار الإسناد من الدين، وما زاد عن السنة المرفوعة، من الأقوال والآثار الموقوفة إنما نُقل إلينا تبعاً.

فالجادة في سياق الأسانيد ؛ أن يَبْلُغ بها الراوي الرفع إلى النبي ﷺ، ولهذا قد يبلّغ بعض الرواة بإسناده المتن مرفوعاً، حسب الأصل، ولزوماً للطريق المعهود، والجادة الغالبة.

ولهذا يكثر سياق الاختلاف في الأسانيد والطرق – في كتب العلل – بياناً للاختلاف فيها رفعاً ووقفاً، ويغلب عليهم ترجيح الوقف منها على الرفع ؛ لسببين:

١– أن الرفع زيادةٌ في الإسناد ؛ لا تُحتمل إلا إذا كانت ثابتةً ثبوتاً لا يحتمل التردد، أما الاقتصار على الوقف ؛ فمحتملٌ.

٢– أن الرفع – إذا وقع الاختلاف – يحتمل أن يكون جارياً على أن الأصل في الرواية طلب الرفع، فكان احتمال الوهم فيها أحرى.

قال أبو حاتم في العلل ٢/ ٧٠ (٢٢٣):

((فلو كان عند ابن عجلان: عن أبيه، عن أبي هريرة – مرفوعاً – لم يحدث عن: محمد بن عمرو، عن مليح، عن أبي هريرة موقوفاً)). اهـ.

وقال أيضاً ٢/ ٢٨٥ (٣٧٦):

((لو كان عند قيس: عن المغيرة، عن النبي ﷺ ؛ لم يحتاج أن يفتقر إلى أن يحدث عن عمر ؛ موقوف)). اهـ.

❖ ولهذا قال الحافظ ابن حجر في النكت ٢/ ٦١٠:

بعد أن حكى الاختلاف في الترجيح بين المرفوع والموقوف عند المحدثين والفقهاء والأصوليين ؛ قال:

((ثم إنه يقابل بمثله ؛ فيترجح (الوقف) بتجويز أن يكون (الرافع) تبع العادة، وسلك الجادة)). اهـ.

ثم ضرب له مثالاً. ونصَّ هنا على اشتراط: ((أن هذا كله إذا كان للمتن سندٌ واحدٌ، أما إذا كان له سندان ؛ فلا يجري فيه هذا الخلاف)). اهـ.

وقال في النكت أيضاً ٢/ ٧١٤: وكان سبب حكمهم عليه بالوهم ؛ كون سالم أو من دونه (سلك الجادة) ؛ لأن العادة والغالب: أن الإسناد إذا انتهى إلى الصحابي رضي الله تعالى عنه ؛ قيل بعده: ((عن النبي ﷺ)) فلما جاء هنا بعد الصحابي ذكر صحابي آخر، والحديث من قوله: كان الظن غالباً ؛ على أن من ضبطه هكذا أتقن ضبطاً، والله أعلم. اهـ.

ونقل هذه الجملة برمتها تلميذه السخاوي عنه في فتح المغيث ٢/ ٥٣.

❖ وقال فضيلة الشيخ الألباني في الضعيفة ١٤/ ١٦٣ (٦٥٧١):

((لو أن شعبة لم يوقفه وروى الحديث عن شيخه، مرفوعاً (على الجادة) ثم خالف سفيان الثوري فأوقفه، لكان الوقف هو الراجح، لأن سفيان أحفظ من شعبة اتفاقاً، وباعتراف شعبة نفسه...)). اهـ.

❖ وذكر الخليلي في الإرشاد ٢٠٢/١ - ٢٠٤ مثالاً دقيقاً في هذا، حيث اختلف فيه على الإمام مالك:

١- رواه الإمام مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً: ((أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع)).

قال: هذا صحيحٌ متفق عليه [البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٨٦٢)].

٢- ورواه الإمام مالك، عن نافع، واختلف عليه:

- فرواه مالك في الموطأ (١٦٨) عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً عليه.

- ورواه: الإمام الشافعي، ويحيى القطان، وداود بن عبد الله أبو الكرم الجعفري (ثلاثتهم): عن مالك، به مرفوعاً.

وقال: فهذا مما أخطأ فيه هؤلاء، ولم يتعمدوا الكذب. اهـ.

❖ وذكر د. عادل الزرقي في قواعد العلل ص ٧٤ مثالاً من العلل للدارقطني ٣٢٣/٥ (٩١٦) حكى فيها الاختلاف في خطبةٍ مرويةٍ عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

اختلف فيه على: أبي إسحاق:

- إدريس الأودي، وموسى بن عقبة: رفعا الخطبة كلَّها.

- وشعبة، وإسرائيل، وشريك: وقفا الخطبة، إلا موضعين.

وقال الدارقطني: وقول شعبة ومن تابعه: أولى بالصواب. اهـ.

ثم انظر أمثلةً وافرةً في هذا بعده في نفس العلل للدارقطني، فكلها على هذا النسق.

وانظر العلل لابن أبي حاتم (٦٧٦).

وانظر في النكت على ابن الصلاح ٧٨٠/٢، ٧٨١ ذكر وجهاً من الوجوه التي تقوي دلالة الوهم في رفع الموقوف.

النوع الثامن: الوصل يعتبر جادةً وطريقاً ملزوماً، في مقابل الإرسال:

كذلك القول في الوصل والإرسال هنا، كالقول في الرفع والوقف، كما تقدم.

ومنه قول الإمام أحمد:

كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، وكان يُعرف بجابر – مثل: ثابت، عن أنس – وكان يُحدِّث عن يزيد الرقاشي، فربما حدَّث بالشيء (مرسلاً) فجعلوه: عن جابر)). اهـ.[1]

قال الخطيب البغدادي في الكفاية، في باب القول فيما روي من الأخبار مرسلاً ومتصلاً: ((فقال أكثر أصحاب الحديث: إن الحكم في هذا – أو ما كان بسبيله – للمرسل)). اهـ

وضرب له مثالاً عمدةً في الأحكام، وهو حديث: ((لا نكاح إلا بولي)).[2]

وقد أطال الحافظ ابن حجر الكلام على ما يقدم منهما، وعلى صلة هذا بالرفع والوقف، وذكر الأقوال في هذا، وناقش مقالة الخطيب البغدادي في هذا[3].

وجاء السخاوي ليشرح ألفية الحافظ العراقي، تحت قوله: ((تعارض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف)) على نظمه:

واحكمْ لوصلِ ثقةٍ في الأظهرِ ... وقيل: بل إرسالُه للأكثرِ

قال السخاوي: احكم لإرساله، أي: الثقة، وهذا عزاه الخطيب للأكثر، من أصحاب الحديث ؛ فـ (سلوك غير الجادة): دالٌ على مزيد التحفظ، كما أشار إليه النسائي. اهـ.[4]

وفي باب زيادات الثقات ؛ قال العراقي في منظومته:

فالشافعيُّ وأحمدُ احتجا بذا ... والوصلُ والإرسالُ من ذا أخذا

لكنَّ في الإرسالِ جرحاً فاقتضى ... تقديمَه وردَّ أنَّ مقتضى

هذا قبولُ الوصلِ إذ فيه وفي ... الجرح علمٌ زائدٌ للمقتفي

قال السخاوي في فتح المغيث: ((فاقتضى تقديمه، أي: للأكثر، من قبيل تقديم الجرح على التعديل، يعني: فافترقا، ونحوه قول غيره: الإرسال علةٌ في السند، فكان وجودها قادحاً في الوصل)). اهـ.[5]

---

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود ص ٣٠٢ .

(٢) الكفاية ص ٤١١ .

(٣) انظر النكت على ابن الصلاح له ٢/٦٨٧ – ٦٩٥ . وانظر ٢/٦١٢ ، ٦١٣ .

(٤) فتح المغيث ١/٣٠٤ .

(٥) فتح المغيث ٢/٣٥ – ٣٧ .

وقال الحافظ ابن حجر: ((والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكمٍ مستقلٍ ؛ من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن، كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال)). اهـ. (١)

وفي العلل لابن أبي حاتم ٥/ ١٢٦ (١٨٥٨) مثالٌ في هذا ؛ قال:

قال علي بن الحسين بن الجنيد – بعد روايته الحديث موصولاً، ومعارضة ابن أبي حاتم له بروايته مرسلاً –: ((هذا الحديث (يعني: المرسل) أفسد علينا حديثنا (يعني: الموصول))).

ثم قال أبو محمد بن أبي حاتم: ((فصدق ؛ فإنه لو كان عنده: عن أمه، عن أبيها، عن جدها علي، عن النبي ﷺ ؛ لم يرو أنه بلغه عن رسول الله ﷺ)). اهـ.

وفي العلل أيضاً ٤/ ٢٥ (١٢٢٢) قال:

((وسألت أبي: عن حديثٍ رواه صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية، عن محمد بن المنكدر ؛ قال: قلت: أنت أحللت للوليد بن يزيد امرأته: أم سلمة ؟ قال: أنا، لكن حدثني جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ ؛ قال: ((لا طلاق قبل نكاح))؟

قال أبي: هذا خطأ، والصحيح: ما رواه الثوري، عن محمد ابن المنكدر ؛ قال: حدثني من سمع طاووساً.

قال أبي: فلو كان سمع من جابر ؛ لم يحدث عن رجل، عن طاووس ؛ مرسل)). اهـ.

وأمثلة الوصل والإرسال كثيرةٌ جداً: انظر العلل لابن أبي حاتم ٥/ ٥١١ (٢١٤٧)، وانظر العلل للدارقطني ٣/ ١٠٨ (٣١٠)، ٧/ ٤١ (١١٩٧)، ٧/ ٢٨٩ (١٣٦٠)، ٩/ ٣٨١ (١٨١٢)، ١٠/ ٢٥١ (١٩٩٢).

❖ وفي الفتح ٩/ ٣٨٤ مثالٌ جليٌ ؛ في حديث ((لا طلاق إلا بعد نكاح)):

اختلف فيه على: عمرو بن شعيب:

– رواه ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن معاذ بن جبل، مرفوعاً.

– ورواه عامر الأحول، ومطر الوراق، وعبد الرحمن بن الحارث، وحسين المعلم، كلهم: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والأربعة ثقاتٌ، وأحاديثهم في السنن.

---

(١) النكت ٢/ ٦٨٧ ، وانظر ص ٦١٢ ، وهم موضعٌ هامٌ .

– ورواه سعيد بن منصور، من وجهٍ آخر: عن عمرو بن شعيب، أنه قدم المدينة، فرواه عن: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، مرسلاً.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا – يعني الاختلاف – مشعرٌ بأن من قال فيه: عن أبيه، عن جده: (سلك الجادة) وإلا فلو كان عنده: عن أبيه، عن جده ؛ لما احتاج أن يرحل فيه إلى المدينة، ويكتفي فيه بحديثٍ مرسل. اهـ.

وذكر الشيخ د. ماهر الفحل في كتابه الجامع في العلل ٢/٣٨١ – ٣٨٥ مثالاً لهذا النوع، وشرحه شرحاً وافياً، وانتهى إلى ترجيح المرسل على الموصول، ثم قال:

كأن ابن عجلان – يعني الذي وصله – (سلك الجادة) في سياقه هذا الحديث ؛ لأن (سُمياً) معروفٌ بالرواية: عن أبي صالح، وأبو صالح: مكثرٌ عن أبي هريرة. اهـ.

وكذلك ذكر حديثاً آخر بعد هذا، رجّح فيه المرسل على الموصول أيضاً، وقال:

قلت: ولعل سبب وهم حريث بن السائب فيه ؛ أنه (سلك الجادة) في رواية هذا الحديث ؛ لأن حمران – وهو مولى عثمان – معروفٌ بالرواية عن عثمان، فحينما أراد حريثٌ التحديث بهذا الحديث ساقه بإسنادٍ معروفٍ ». اهـ.

وانظر السلسلة الصحيحة للألباني (١٠٨٧) فيها مثالٌ بديعٌ، قال فيه –رحمه الله–: « خصوصاً ، وأن وصل مثل هذا مما يجري على الجادة، كما سبق ». اهـ.

النوع التاسع: الإعلالُ بالتلقين جادةً ؛ للإسناد الذي لزم الطريق:

إذا وقع الاختلاف في رواية الحديث على وجهين فأكثر، فما كان منه جارياً على العادة المألوفة في الإسناد ؛ فإنه يحتمل كونه تلقيناً تلقّنه ؛ بحيث لا يستنكره الشيخ الذي عُرف بقبول التلقين، لاسيما وقد تلقّن إسناداً معروفاً، وطريقاً ملزوماً.

وقد وقع مثال هذا في الكامل لابن عدي ٣/١٢٥٤ في ترجمة سفيان بن وكيع:

روى عن سفيان بن وكيع، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً « إذا استيقظ أحدكم من منامه ؛ فلا يدخل يده في الإناء... »

قال الشيخ: وهذا قد زَلَّ فيه سفيان بن وكيع، أو: لُقِّن، أو: تعمد ؛ حيث قال: ثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، (وكان هذا الطريق أسهل عليه).

وإنما يرويه ابن وهبٍ هذا: عن ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل الحضرمي: عن عقيل، عن الزهري. اهـ.

وليس هذا مستغرباً على: سفيان بن وكيع عندهم، وحاشاه أن يتعمده، وإلا كان كذّاباً، لكنه: إما سلك الطريق الأسهل، كما أشار ابن عدي، أو: لُقِّن؛ فتلقَّن ما كان جارياً على العادة؛ وسالكاً للجادة؛ فلزم الطريق.

ومثالٌ آخر ذكره ابن أبي حاتم في العلل ٥/٤٠٠ (٢٠٧٤)؛ قال: وسألت أبي: عن حديثٍ رواه محمد بن أبي عمر العدني، عن بشر بن السري، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ أنه كان يدعو:

((اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً، وأنت إن شئت جعلت الحزن سهلاً)).

قال أبي: هذا خطأ، حدثناه القعنبي، عن حماد، عن ثابت، أن النبي ﷺ، مرسل، ولم يذكر أنس.

وبلغني أن جعفر بن عبد الواحد لقَّن القعنبي: (عن أنس) ثم أُخبر بذلك، فدعا عليه. اهـ.

ولاشك هنا في القعنبي: عبد الله بن مسلمة ١٢١هـ، فقد قال أبو حاتم: ثقة حجة، لم أر أخشع منه، وقال أبو زرعة: ما كتبت عن أحدٍ أجلَّ في عيني منه.[1]

وليس مثله يُلقَّن، بل هو أجلُّ من هذا، إنما كان سبب قبوله لهذا التلقين – في هذا الحادثة وحدها – لأنه لُقِّن إسناداً على الجادة؛ فلزم الطريق، والله أعلم.

وانظر مثالاً آخر أيضاً في العلل لابن أبي حاتم ٤/٢٦٢ (١٤١٠)، ٥/١٧٧ (١٨٩٩).

النوع العاشر: إعلالُ (المزيد في متصل الأسانيد) جادةٌ؛ إذا لزم الطريق:

وهذا النوع كالذي قبله؛ فإن المزيد في متصل الأسانيد؛ إذا كان جارياً على الإسناد المعتاد؛ سالكاً للجادة، ولازماً للطريق المشهور؛ فإن هذه قرينةٌ قويةٌ في الدلالة على ضعف هذا المزيد؛ لاسيما إذا خالفه طريقٌ آخر، يقوي الأخذ بهذه القرينة.

وينبغي أن يُعلم أن هذا النوع عكس النوع الثالث.

❖ ومثاله عند ابن أبي حاتم في العلل ٢/٥٦ (٢١٣)، ٣/٤٩٥ (١٠٢٩)؛ قال:

وسألت أبي عن حديثٍ رواه ابن المبارك، عن ابن جابر، عن بُسْر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن واثلة، عن أبي مرثد، عن النبي ﷺ؛ قال:

((لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها)).

---

(١) التقريب ومعه الكاشف (٣٦٢٠).

قال أبي: يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث ؛ أدخل (أبا إدريس الخولاني) بين بُسْر بن عبيد الله، وبين واثلة.

ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، والوليد بن مسلم: عن ابن جابر، عن بُسْر بن عبيد الله ؛ قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي، عن النبي ﷺ.

قال أبي:

بُسْرٌ: قد سمع من واثلة، وكثيراً ما يحدث بُسْرٌ عن أبي إدريس.

فغلط ابن المبارك، فظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس، عن واثلة، وقد سمع الحديث بُسْرٌ من واثلة نفسه ؛ لأن أهل الشام أعرف بحديثهم. اهـ.

❖ وقال ابن أبي حاتم في العلل أيضاً ٣/٥٦٧ (١٠٩٢):

سألت أبي عن حديثٍ رواه ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بُسْر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، من واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي، عن النبي ﷺ.

قال أبو محمد ابن أبي حاتم: وابن المبارك أدخل بينهما: أبا إدريس، فأيُّهما أصحُّ عندك ؟

فقال: الصحيح ما يقوله أهل دمشق: ليس بينهما أبو إدريس.

وقد وهم ابن المبارك في زيادته أبا إدريس ، لأن بُسْر بن عبيد الله روى:

- بُسْر بن عبيد الله: روى عن واثلة، ولقيه.

- ولا أعلم أبا إدريس روى عن واثلة شيئاً.

وأهل الشام أضبط لحديثهم من الغرباء. اهـ.

وهذا بلاشك مثالٌ واضحٌ:

أن الإمام عبد الله بن المبارك قد سلك الجادة، ولزم الطريق، وقع في وَهَمه أن هذا الحديث من الأحاديث الكثيرة التي رواها بُسْرٌ، عن أبي إدريس.

وانظر إعلال الدارقطني له في العلل ٧/٤٣ (١١٩٩) وفيه زيادة فائدة.

وانظر مثالاً آخر في العلل لابن أبي حاتم ١/٤٥١ (٣٥).

وقد ضرب السخاوي مثالاً في فتح المغيث ٣/٤٨٢.

النوع الحادي عشر: إعلال (دخول حديثٍ في حديثٍ) جادةً ؛ إذا لزم الطريق:

وهذا النوع كالذي قبله كذلك ؛ فإن دخول حديثٍ في حديثٍ؛ إذا كان جارياً على الإسناد المعتاد، لازماً للطريق المعروف، سالكاً للجادة ؛ فإن هذه قرينةٌ قويةٌ في الدلالة على ضعف هذا الإسناد ؛ وتأكيد أنه دخل له حديثٌ في حديث.

والمراد هنا بقولنا (حديث في حديث) إنما هو ما كان متعلقاً بالإسناد فقط، وله ثلاث صور:

١- إدخال إسنادٍ على إسناد.

٢- إدخال إسنادٍ على متنٍ ليس له.

٣- إدخال بعض إسنادٍ في إسناد.

ومثاله: حديث عمر بن الخطاب ﷺ، مرفوعاً: ((إنما الأعمال بالنية)) رواه البخاري (١) ومسلم (٥٠٣٦) والناس.

كلهم من طريق الإمام مالك وغيره، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر ﷺ، مرفوعاً.

وهو حديثٌ غريبٌ، مداره على هؤلاء الأربعة.

وقد خالف فيه: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد:

رواه عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، مرفوعاً.

رواه الخطابي في أعلام الحديث ١/١١٠، ١١١، وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد ١/١٦٧، ٢٣٣، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٤٢.

قال الخطابي: هذا عند أهل المعرفة بالحديث مقلوبٌ، وإنما هو إسناد حديثٍ آخر ؛ ألصق به هذا المتن. اهـ.

وقال الخليلي ١/١٦٧: ((أخطأ فيه عبد المجيد، وهو غير محفوظٍ ؛ من حديث زيد بن أسلم بوجهٍ، وهذا أصلٌ من أصول الدين، ومداره على: يحيى بن سعيد، فهذا مما أخطأ فيه الثقة عن الثقة)) اهـ

وقال أيضاً ١/٢٣٣: ((عبد المجيد: ثقة، لكنه أخطأ في أحاديث)) وذكر حديثه هذا منها.

وقال أبو نعيم: ((غريبٌ من حديث مالك، عن زيد، تفرد به: عبد المجيد، ومشهوره وصحيحه: ما في الموطأ، عن يحيى بن سعيد)).اهـ.

وأورده ابن أبي حاتم في العلل ٢/٢٦٤ (٣٦٢) ونقل عن أبيه ؛ قوله:

((هذا حديثٌ باطلٌ ليس له أصلٌ، إنما هو: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي ﷺ)) اهـ.

وأورده الدارقطني في العلل ٢/١٩٣، ١٩٤ (٢١٣)، وقال:

((لم يتابع عليه – عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد – وأما أصحاب مالك الحفاظ عنه ؛ فرووه: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، وهو الصواب)). اهـ.

ومثله قال أيضاً في العلل ١١/٢٥٣ (٢٢٦٩).

وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢١/٢٧٠: ((ابن أبي رواد هذا قد روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها، أشهرها)) وذكر هذا الحديث، ثم قال:

((وهذا خطأٌ لاشك فيه عند أحد من أهل العلم بالحديث، وإنما حديث (الأعمال بالنيات) عند مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة عن وقّاص، عن عمر، ليس له غير هذا الإسناد، وكذلك رواه الناس، عن يحيى بن سعيد)).اهـ.

هكذا نصَّ الخطابي صراحةً على أنه إسناد حديثٍ آخر، ألصق به هذا المتن، وهو كذلك، وما أوقعه فيه إلا إسنادٌ معروفٌ مألوفٌ رويت به أحاديث شتى، بخلاف حديث عمر ﷺ، فإنه إسنادٌ يتيم، لم يُرو به إلا هذا الحديث وحده.

وأما إسناد مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، فهو بهذا الإسناد الرباعي قد رويت به أحاديث شتى:

ففي تحفة الأشراف ٣/٤٠٥-٤١٤ (٤١٦٢) (٤١٦٣) (٤١٦٦) (٤١٧٥) (٤١٧٧) (٤١٨٥) وهي ستة أحاديث.

وفي إتحاف المهرة ٥/٣١٥ وما بعدها (٥٤٦٩) (٥٤٧٥) (٥٤٨١) (٥٤٨٥) (٥٤٩٤) (٥٥٠٤) وهي ستة أحاديث كذلك.

فلعل عبد المجيد بن أبي رواد قد جمع أحاديث مالك في كتابه ؛ فطمح بصره من إسنادٍ إلى إسناد، فأدخل هذا على هذا، قراءةً، أو اشتبه عليه ؛ حفظاً، فالله أعلم.

ومثالٌ آخر كذلك: حديث أنس، مرفوعاً: ((إذا أقيمت الصلاة ؛ فلا تقوموا حتى تروني)).

رواه البخاري (٦٣٨) ومسلم (٦٠٤) (١٥٦) والناس، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه عن النبي ﷺ.

وقد خالف فيه:

جرير بن حازم ؛ رواه عن: ثابت البناني، عن أنس، مرفوعاً.

رواه الطيالسي (٢١٢٨) وعبد بن حميد (١٢٥٩) والترمذي في العلل الكبير (٨٢) والعقيلي في الضعفاء ١٩٨/١، والطبراني في الأوسط (٩٣٨٧) وابن عدي في الكامل ٥٥١/٢.

وقال الترمذي: ((سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو حديثٌ خطأٌ، أخطأ فيه جرير بن حازم، ذكروا أن الحجاج الصواف كان عند ثابت البناني – وجرير بن حازم في المجلس – يحدث الحجاج: عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: ((إذا أقيمت الصلاة ؛ فلا تقوموا حتى تروني)) فوهم فيه جرير بن حازم ؛ فظن أن ثابتاً حدَّثه عن أنس بهذا)). اهـ.

ومعناه: أنه اشتبه عليه الحديث بسبب المجلس، فسلك الجادة، وأدخل حديثاً في حديث.

كما قال ابن عدي بعد روايته للحديث: ((فاحتمل أبو النضر (يعني: جرير بن حازم) الحديث: عن ثابت)). اهـ.

ونقل الترمذي في جامعه (٥١٧) عن البخاري ؛ قوله

((وهم جرير بن حازم في هذا الحديث، والصحيح: ما روي عن ثابت، عن أنس ؛ قال: أقيمت الصلاة، فأخذ رجلٌ بيد النبي ﷺ، فمازال يكلمه ؛ حتى نعس بعض القوم)) قال البخاري: والحديث هو هذا، وجرير بن حازم: ربما يهم في الشيء، وهو صدوق)). اهـ.

وهذا معناه: أنه اشتبه عليه حديث ((أقيمت الصلاة)) بحديث ((إذا أقيمت الصلاة)) فأدخل هذا على هذا.

هذه إشارةٌ إلى أن ((دخول حديثٍ في حديث)) قد يجيء صورةً من صور الوهم بسلوك الجادة ولزوم الطريق.

وأما ((الإدخال على الشيوخ)) فهو غير ((دخول حديثٍ في حديث)) وهو محتمل كذلك أن يكون نوعاً من هذه الأنواع كالتلقين وهو من بابته ، لأنه إذا أُدخل على الشيخ في حديثه، فقد ينطلي عليه، فيُحدِّث به ، إذا جاء بأسانيده المعروفة التي يروي بها، أو بالأسانيد المسلوكة المشتهرة، التي مثلها يسبق إلى وَهَم الراوي، ويجري على لسانه ، دون تردد، لكني لم أقف له على مثالٍ بعدُ، والله أعلم.

النوع الثاني عشر: إعلال العالي بالنازل ، إذا لزم العالي الطريق ، لأن العالي هو الجادة الأصل الذي تتطلع إليه رغبة المحدِّث:

فالعلو في الإسناد مطلبٌ حديثيٌّ، يسعى إلى تحصيله الشيوخ الكبار، وهو (العلو المطلق) الذي يقرب به الراوي من الرسول ﷺ بأقل ما يمكن من رواة الإسناد، وهو بُغية الأئمة فمن دونهم ولهذا كانوا يجتهدون في تحصيله، وروايته، وكتابته، ويرحلون في سبيله، طلباً للأسانيد الثنائية، ثم الثلاثية، ثم الرباعية.

وإذا ظفر أحدهم بالإسناد العالي ، لم تتطلع نفسه إلى ما دونه إلا لحاجة، ولهذا قال الإمام أحمد ((طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف ، لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة، فيتعلمون من عمر، ويسمعون منه)) بل كان علي بن المديني يقول: ((النزول شؤومٌ)). (١)

وقيل ليحيى بن معين في مرضه: ما تشتهي ؟ قال: ((بيتٌ خالٍ، وإسنادٌ عالٍ)) وقال أبو الفضل المقدسي: ((أجمع أهل النقل على طلبهم العلو ومدحه ، إذ لو اقتصروا على سماعه بنزولٍ لم يرحل أحدٌ منهم)). (٢)

ولهذا كان العلو هو الجادة الأصل ، الذي يُعلُّ به الإسناد النازل ، لأن الشيخ إذا وجد الحديث عالياً لم يحدث به نازلاً.

ومثال ذلك ، ما وقع في العلل لابن أبي حاتم ٤٢٣/١ (١٩) قال: وسألت أبا زرعة: عن حديثٍ رواه ضمرة، عن الثوري، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ: ((أنه طاف على نسائه

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٥٩/١ .

(٢) منهج النقد ص ٣٥٨ .

في غُسلٍ واحدٍ ﴾؟ فقال أبو زرعة: هذا خطأ، أخطأ ضمرة إنما هو: الثوري، عن معمر، عن قتادة، عن أنس.

ثم قال أبو زرعة: لو كان عند الثوري: عن حميد، عن أنس، كان لا يحدث به: عن معمر، عن قتادة، عن أنس... الخ ﴾. اهـ.

❖ وكذلك ما جاء في الاستذكار لابن عبد البر ٣/ ١٧٧ تحت حديث أبي هريرة ﷺ موقوفاً ﴿ من كان عنده مالٌ لم يؤد زكاته ﴾.

قال: هكذا هذا الحديث موقوفاً عند جماعة في الموطأ، من قول أبي هريرة، وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مرفوعاً، ذكره البخاري [1] وغيره هكذا.

وقد رويناه في التمهيد [2] من طرقٍ شتى، وقد روي هذا الحديث: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ – ثم ساقه ابن عبد البر بإسناده، من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن دينار، به – ثم قال:

ذكره النسائي [3] هكذا: من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة، والمحفوظ فيه: حديث أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً، وحديث عبد العزيز الماجشون عندي فيه خطأ في الإسناد:

(لأنه لو كان عند عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، ما رواه عن: أبي صالح، عن أبي هريرة أبداً).

فرواية مالك وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فيه هي الصحيحة، وإن كان مالك وقفه فلا وجه لوقفه، لأن مثله لا يكون رأياً، وهو مرفوعٌ صحيح على ما خرَّجه البخاري، والله أعلم ﴾. اهـ.

وفي السنن الكبرى للنسائي ٣/ ٢٩ (٢٢٧٢) (٢٢٧٣) قال: ﴿ عبد العزيز بن أبي سلمة: أثبت عندنا من عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ورواية عبد الرحمن: أشبه عندنا بالصواب – والله أعلم – وإن كان عبد الرحمن: ليس بذاك القوي في الحديث ﴾. اهـ.

---

(١) صحيح البخاري (١٤٠٣).

(٢) التمهيد ١٧/ ١٤٥.

(٣) سنن النسائي (المجتبى) ٥/ ٣٨ (٢٤٨١).

وهنا ينبغي أن يُعلم الفرق بين هذا النوع وبين النوع الثالث والعاشر:

فإن هذا النوع جادته في (العلو) فقط، بخلاف النوع الثالث ، فإنه في السلسلة المعروفة.

والنوع العاشر وهو عكسه كذلك: صورةً وحكماً، بقطع النظر عن العلو في إسناد كلٍ منهما.

* * *

المبحث الخامس:

ضوابط التعليل بـ (لزوم الطريق):

الضابط الأول: لزوم الطريق لا يكون إلا وهماً وخطأً من الراوي:

لاشك أن الوهم والخطأ والنسيان من طبيعة البشر، لم ينزه عنها أحدٌ من البشر ؛ حتى أكرم الخلق وأشرفهم وأزكاهم وأتقاهم لله: الرسول صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله الطيبين. ولهذا قال ابن عبد البر: الوَهَم والنسيان لا يسلم منه أحدٌ من المخلوقين [1].

وكذلك الصحابة -رضي الله عنهم- -مع جلالة قدرهم وفضلهم، وتزكية الله لهم- يقع منهم الوهم والخطأ، ولهذا استدركت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على جمع منهم مسائل شتى، وقد جمع منها بدر الدين الزركشي ٧٩٤ هـ ما تيسر له في كتابه: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة -رضي الله عنها- أجمعين.

وكذلك الأئمة الحفاظ الكبار قد وقع منهم ما وقع من ذلك، وأمثلته كثيرةٌ جداً، لكنها في بحر حفظهم وضبطهم وإتقانهم لا تذكر، ولهذا قال الإمام مسلم في كتابه الفريد ((التمييز))، ((ليس من ناقل خبرٍ، وحامل أثرٍ، من السلف الماضين إلى زماننا هذا -وإن كانوا من أحفظ الناس، وأشدهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل- إلا الغلطُ والسهوُ ممكنٌ في حفظه ونقله، فكيف بمن وصفتُ لك ؛ ممن طريقه الغفلة والسهو في ذلك)). اهـ. [2]

وقال الترمذي -رحمه الله-: ((وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحدٍ من الأئمة مع حفظهم)). [3]

ومن هنا كانت أهمية البحث في هذه العلة (علة لزوم الطريق) لأنها لا تقع عمداً، وإنما تقع وهماً من كل أجناس المحدثين ومراتب الرواة، فلا تختص بفئة دون فئة، وثمرتها العليا في كونها تقع من الأئمة الحفاظ المتقنين الكبار ؛ فضلاً عمن دونهم من الثقات والصدوقين والشيوخ، فمن دونهم.

---

(١) التمهيد ١٠/١٨٤.

(٢) التمييز ص ٨٤ .

(٣) كتاب العلل الصغير في آخر جامع الترمذي ٥/٧٤٧، ٧٤٨ .

ففائدة هذه العلة كشف خطأ الثقة الذي قد ينطلي خطؤه في الابتداء، لولا النظر في هذه العلة.

كما وقع بين الإمام أمير المؤمنين في الحديث سفيان الثوري وبين تلميذه يحيى القطان، حيث خطَّأ يحيى شيخَه سفيان في حديث ((الذي يشرب في آنية الذهب والفضة))[1].

وكذلك خطّأ عبدُ الرحمن بن مهدي حديثَ الإمام مالك، وصوَّب حديث الثوري، فأقرّه ابن عيينة، وقال: ما أحسن ما قال.[2]

وقد اجتهد بعض الباحثين الفضلاء ، فجعلوا من ضوابط الترجيح بمخالفة الجادة: أن يكون المخالف للجادة أقوى، أو في درجة قوة الراوي الذي سلك الجادة ؛ في الجملة، أما إذا كان أضعف منه مطلقاً (هكذا قال) فلا يعتد به ؛ لقوة احتمال أن يكون ذلك السند أضعف منه مطلقاً (هكذا قال) فلا يعتد به ؛ لقوة احتمال أن يكون ذلك السند المخالف للجادة من أوهام ذلك الضعيف...

ومرةً ؛ قال: وخالفه فيه من هو مثله، أو: أقوى مه ؛ صفةً أو عدداً.

وظاهر صنيع الأئمة النقاد – الذين صرحوا بهذه العلة وأخذوا بها، أو أعملوها ولو ولم يصرحوا بها – عدم اشتراط شيء من هذا، إنما يُعملون القرائن ؛ في كل إسنادٍ على حدته، وإن كان المنفرد عن الحفاظ في حفظه شيءٌ ؛ وخالف الحفاظ، فلا يكاد يُرتاب في وَهَمه وخطئه مطلقاً ؛ فكيف إذا كان – مع هذا كله – قد سلك الجادة، ولزم الطريق، وسبق إلى لسانه وَوَهَمه الإسنادُ المألوفُ المتداولُ على الألسنة ؟![3]

والأصل في باب العلل عموماً، وفي هذه العلة (لزوم الطريق) خصوصاً:

أنها تخضع لوجوه النظر والموازنة بين الطرق، وإعمال وجوه الترجيح في كل حديث ؛ بما يناسب حاله، ويحتف به.

---

(١) هذه القصة رواها عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند ٤٥/٣٩٣ (٢٧٤٠١) وانظر تاريخ بغداد ١٦/٢٠٦.

(٢) شرح ابن رجب للعلل ٢/٧٢٦ – ٧٢٨.

(٣) بمثل هذا ؛ قال ابن رجب في شرح العلل ٢/٧٢٥.

كما قال الحافظ ابن حجر في النكت ٢/٧١٢:

((ووجوه الترجيح كثيرةٌ، لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديثٍ يقوم به ترجيحٌ خاصٌ، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون – في هذا المقام – بحكمٍ كلي، يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديثٍ بمفرده، والله أعلم)). اهـ

وقال أيضاً ٢/٧٧٨:

((ووجوه الترجيح كثيرةٌ، لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديثٍ يقوم به ترجيحٌ خاصٌ، لا يخفى على الممارس الفطن، الذي أكثر من جمع الطرق)). اهـ

الضابط الثاني: لزوم الطريق علةٌ إسنادية:

فالإعلال بـ (لزوم الطريق) يُفهم من لفظه هذا كون هذه العلة متعلقةً بالطريق الذي هو إسناد الحديث، ولا صلة لها بالمتن مطلقاً، ولهذا قال العلامة المعلمي – رحمه الله –: ((وهكذا الخطأ في الأسانيد أغلب ما يقع بسلوك الجادة)). (١)

فلزوم الطريق علةٌ من علل الإسناد، ولهذا كان تعبير أبي حاتم الرازي هذا من أدق التعبيرات، في الدلالة على مجال هذه العلة، ومن قلّب النظر في جميع ما ذكروا فيه هذه العلة من الأمثلة، علم يقيناً أن لزوم الطريق علةٌ من علل الإسناد خاصة، ولا وجه لدخولها في إعلال المتن.

وقد عجبتُ مما أطلعت عليه من بعض الأشياخ الباحثين النبلاء الذين استروحوا في تقسيم هذه العلة إلى: إسنادية، ومتنية.

أحدهم: ذكر المتنية، وجعلها نادرةً، وأشار إلى أنه لم يقف إلا على مثال واحد عند الحافظ ابن حجر في الفتح ٥/١٤٧ حديث ((من قتل دون ماله مظلوماً فله الجنة)) جعله على الجادة فقال: ((من قتل دون ماله فهو شهيد)).

والثاني: ذكر أنها قليلٌ، وضرب لها مثالاً في الاختلاف رفعاً ووقفاً، لبعض الحديث دون بعض، وهذا أيضاً مثالٌ محل نظر، لاسيما ولم يعبر فيه الإمام الدارقطني ولا غيره من الأئمة بهذه العلة، وكونها مثالاً للمتن محل نظر آخر.

والثالث: مرَّ مروراً فقط.

---

(١) التنكيل ٢/٧٥ وقد تقدم نقله.

وهذا الذي سلكوه إنما هو استرواحٌ في سلوك الجادة، فإن الجادة – هنا – لفظٌ مستعملٌ في غير معناه الاصطلاحي لهذه العلة.

فقد استعمله – مثلاً – السخاوي في فتح المغيث، في مواضع شتى:

٤/ ٢٥٦ قال: ((بشير: بفتح الموحدة، ثم معجمةٍ مكسورةٍ، وهو الجادة)). اهـ.

٤/ ٢٥٧: ((أبو بريد عمرو بن سلمة من رواة البخاري، قال السخاوي: عامة رواة البخاري ؛ قالوا: يزيد، كالجادة)). اهـ.

٤/ ٢٥٨ قال: ((يزيد: بفتح المثناة التحتانية، ثم زايٍ مكسورة، وهو الجادة)). اهـ.

٤/ ٢٦١ قال: ((الحُضين بن المنذر، قال المزي: ((إنه لا يعرف في رواة العلم من ضاده معجمةٌ سواه)) فهو بلا خلاف بين أهل العلم فردٌ... وقال عياض: ((إنه صوابه، كما للجماعة، كالجادة)). اهـ.

٤/ ٢٧١، ٢٧٢ قال: عُبيدة بن سعيد بن العاص... فالذي ذكره صاحب المشارق، عن البخاري: الضم، كالجادة، وهو المعروف. اهـ.

هذه وقفةٌ عجلى في موضعٍ واحد من كتابٍ واحد، عن عالمٍ واحد، ومجالاتها لا تحصى، وهي جادةٌ من الجواد العامة المتعارف عليها لمعانٍ أخرى، لا صلة لها بالجادة الاصطلاحية في العلل.

الضابط الثالث: لزوم الطريق حكمٌ نسبيٌ:

هكذا الشأن في أنواع العلل ؛ لأنها لا تظهر لأول وهلة، بل لا تتبين للناقد إلا بعد نظرٍ وتفتيشٍ ومقارنةٍ وموازنة ؛ حتى تتجلى العلة، ولو بعد طول زمان.

قال الخطيب: فمن الأحاديث ما تخفى علته، فلا توقف عليها إلا بعد النظر الشديد، ومضي الزمن البعيد... قال ابن المديني: ربما أدركت علة حديثٍ بعد أربعين سنةً. اهـ.[1]

وقد وقع هذا في العلل لابن أبي حاتم ٢/ ١٦٤ (٢٨٨)، حيث قال: ((كنت معجباً بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريبٌ ؛ حتى رأيت: سهيل، عن أبي إسحاق، عن المسيَّب، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، فعلمت أن ذاك (لزم الطريق). اهـ.

فالتعليل بـ (لزوم الطريق) تعليلٌ نسبيٌ ؛ من جهة أنه قد يكون الإسناد المعلُّ – بالنظر إليه في ذاته – طريقاً صحيحاً أو حسناً.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٥٧ (١٧٨٨).

فلابد من جمع روايات الحديث وطرقه وأسانيده جمعاً شاملاً، حتى يتمكن الناقد من معرفة وجوه الاتفاق والاختلاف، ومحاولة كشف موضع العلة، يجمع طرق حديث الصحابي الواحد، أو أكثر، بل قد يحتاج إلى جمع أحاديث الباب كله، وقد يضيف إليه ماله صلةٌ بالحديث محل البحث والنظر، حتى تتجلى له الحقيقة أكثر وأكثر.

قال الإمام أحمد –رحمه الله–: الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه والحديث يفسر بعضهم بعضاً.[1]

وابن المديني يقول: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه.[2]

وقال الخطيب ((والسبيل إلى معرفة علة حديثٍ: أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط)).[3]

وكذلك التعليل بـ (لزوم الطريق) تعليلٌ نسبيٌ، من جهة أنه قد يختلف النقاد فيه على موضع العلة وسبب الخطأ، كما وقع في العلل لابن أبي حاتم (٤٦)، فقد جعل أبو زرعة الرازي لزوم الطريق واقعاً من: عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس، وخالفه أبو حاتم الرازي ؛ فجعل لزوم الطريق وهماً من: أبي عتاب سهل بن حماد.

بل قد وقع الاختلاف في اعتبار هذه العلة، أو تصحيح الطريقين جميعاً، كما وقع بين الإمامين الجليلين: أبي حاتم الرازي وشيخه: محمد بن يحيى الذهلي في العلل لابن أبي حاتم (٢٢٩٦)، والله أعلم.

الضابط الرابع: لزوم الطريق لا يتصور إلا إذا كان الحديث واحداً: متناً وسنداً:

قال الحافظ ابن حجر في تقرير هذا الضابط:

((واعلم أن هذا كله: إذا كان للمتن سندٌ واحدٌ، أما إذا كان له سندان ، فلا يجري فيه هذا الخلاف)).[4]

وقال ابن رجب في شرحه للعلل:

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١٦٥١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (١٦٥٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٣٥٤ (١٩١٢).

(٤) النكت على ابن الصلاح ٢/ ٦١١ .

((واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث – الذي اختلف في إسناده – حديثٌ واحدٌ، فإن ظهر أنه حديثان – بإسنادين – لم يحكم بخطأ أحدهما)) ثم قال: ((وعلامة ذلك: أن يكون في أحدهما زيادةٌ على الآخر، أو: نقصٌ منه، أو: تغيُّرٌ، يُستدل به على أنه حديثٌ آخر، فهذا يقول ابن المديني وغيره من أهل الصنعة: هما حديثان بإسنادين)).

ثم قال:

وكثيرٌ من الحفاظ، كالدارقطني وغيره: لا يراعون ذلك، ويحكمون بخطأ أحد الإسنادين، وإن اختلف لفظ الحديثين، إذا رجع إلى معنى متقارب.

– وابن المديني ونحوه إنما يقولون: هما حديثان بإسنادين، إذا احتمل ذلك، وكان متن ذلك الحديث يروى عن النبي ﷺ من وجوه متعددة، كحديث الصلاة على النبي ﷺ.

– فأما ما لا يعرف بإسنادٍ واحدٍ، فهذا يبعد فيه ذلك)). (١)

ولهذا كان لابد قبل الاتجاه إلى النظر في هذه العلة أن يتحقق الباحث – بعد جمعه لطرق الحديث ورواياته المتفرعة – من كون الحديث المختلف فيه حديثاً واحداً، بإسناد ومتنه، حتى يتسنى له النظر في اتجاه التعليل بـ (لزوم الطريق) وما لا فلا.

وقد اختلف أبو حاتم الرازي مع قرينه أبي زرعة الرازي في تعليل حديث: سألت النبي ﷺ عن المعوذتين:

فقال أبوزرعة: هذا خطأ – يعني من الثوري –صلى الله عليه وسلم–.

وقال أبو حاتم: محالٌ أن يغلط بين هذا الإسناد إلى إسناد آخر، وإنما أكثر ما يغلط الناس، إذا كان حديثاً واحداً، من اسم شيخ إلى شيخ آخر، فأما مثل هؤلاء، فلا أرى يخفى على الثوري)) اهـ. (٢)

الضابط الخامس: الإعلال بلزوم الطريق لا ينكشف إلا باتحاد المدار:

بعد جمع طرق الحديث وأسانيده، ومعرفة كيف تتفرع طرقه، وتصور وجوه الاختلاف فيها تصورا تاما لا لبس فيه.

وبعد ثبوت اتحاد الحديث: متناً وسنداً، بحيث يمكن النظر في هذه العلة.

---

(١) شرح علل الترمذي ٢/ ٧٢٩ – ٧٣١.

(٢) العلل لابن أبي حاتم ٤/ ٥٩٦ – ٥٩٩ (١٦٦٧).

لا بد – بعد هذين الأمرين – من تحديد مدار الإسناد المختلف عليه، شأنه شأن سائر العلل ؛ فإن تحديد المدار يفيد من جهتين:

الأولى: التعريف بحاله – واحداً أو أكثر – و ما يستحق من مراتب الجرح والتعديل، و التعريف بالطبقة، ومعرفة الشيوخ والتلاميذ ؛ من خلال ما في هذه الطرق التي تدور على هذا المدار، و تتفرع عنه.

الثانية: تحديدُ وجوه الاختلاف على هذا المدار، و الموازنةُ بينها، و تصنيفُها بما يمكن و صفها به من العلل، ثم سبرُها، حتى يتقرر وصفها بهذه العلة أو عدمه.

ووجوه النظر و الترجيح لا تكاد تنضبط، كما ذكر الحافظ ابن حجر نقلا عن العلائي ؛ قوله ((ووجوه الترجيح كثيرةٌ لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديثٍ يقوم بترجيح خاص)).(١)

و لهذا قال ابن المبارك: ((إذا أردت أن يصح لك حديث فاضربه ؛ بعضه ببعض)).(٢)

و قال ابن حجر: و إن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف.(٣)

ومن أهم ما تنبغي العناية به النظرُ في أقوال الأئمة النقاد في الحكم على الرواة: من المدار و غيره، و الاعتناءُ بمقالاتهم المقيدة ؛ التي قد تكشف للباحث ما ينبغي الحكم به على الراوي في مثل هذه الطرق المختلف فيها، لاسيما في مقابل من خالفه في سياق الإسناد، و هذه مهمةٌ جداً، و قد يظن بعض الناس أن الباحث إذا أعملها كان متناقضاً أو مخالفاً لما انتهى إليه الحفاظ المتأخرون من تلخيص أحوال الرواة.

الإعلال بهذه العلة لابد فيه من طرفي الموازنة والمفاضلة:

١– إسنادٌ معروفٌ مألوف، وطريقٌ ملزوم، وجادةٌ مسلوكةٌ.

٢– إسنادٌ شديدٌ غريب، وطريقٌ قليلٌ أو نادر ؛ ولو نسبياً.

---

(١) النكت على ابن الصلاح ٢/٧١٢ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٩٥ (١٩٠٢) ط. الطحان .

(٣) النكت على ابن الصلاح ٢/٧١١ .

لابد في الإعلال بهذه العلة من هذين الطرفين، وبهاتين الصفتين؛ لكن ينبغي أن يُعلم أن كلاً من هذين الطرفين: لا يمكن تحديده بحدودٍ، أو رسمه بأوصافٍ، فالطرف الثاني قد لا يمكن تصوره إسناداً غريباً شديداً إلا على سبيل المقابلة، للإسناد الآخر المألوف المسلوك الملزوم، والعكس كذلك.

نعم يمكن التمثيل ببعض الأسانيد النادرة الغريبة، والعكس كذلك، تمثيلاً مجرداً، لكنه مهما كان لا يتصور به هذا الإعلال؛ فضلاً عن كونه موصوفاً بالغرابة والشدة في مقابل الإسناد المألوف والطريق الملزوم، لاسيما أن أكثر ما أُعلّ بهذه العلة إنما هو غرابةٌ نسبيةٌ فقط.

ولهذا وصفوا الطرف الأول (إسناد الجادة المسلوكة) بأنه أسهل، وأهون، وما عداه: مخالفةٌ للجادة، أو سلوكٌ لغير الجادة، وأخذٌ لغير الطريق الملزوم، وتركٌ للمحجة.

وقد تكلم أبو حاتم وأبو زرعة في العلل (٥٨٠) (٥٨١) في إعلال حديث سلمان ﷺ: ((في غُسل يوم الجمعة))، وعلق عليه ابن رجب في فتح الباري له ٨/ ١١١ (٨٨٣)، فقال:

ولاريب أن الذين قالوا فيه: (عن أبي هريرة) جماعةٌ حفاظٌ، لكن الوَهَم يسبق كثيراً إلى هذا الإسناد، فإن رواية: (سعيد المقبري، عن أبي هريرة) أو: (عن أبيه، عن أبي هريرة)؛ (سلسلةٌ معروفةٌ) تسبق إليها الألسن بخلاف رواية: (سعيد، عن أبيه، عن ابن وديعة، عن سلمان) فإنها (سلسلةٌ غريبةٌ) لا يقولها إلا حافظٌ لها متقنٌ.اهـ

الضابط السابع: الإعلال بلزوم الطريق لا يثبت إلا بمعرفة الإسناد المشهور:

هذا هو الطرف الأول من طرفي الموازنة والمقارنة، وقد تبين بالضابط السابق، أن هذا الطرف هو الأساس الذي يُنسب إليه الطرف الثاني.

والطريق الملزوم، والجادة المسلوكة، والإسناد المأثور: كثيرٌ جداً، وقد سبق تفصيله – في المبحث الرابع – عند الكلام على الأنواع الحديثية التي يدخلها (لزوم الطريق) و(سلوك الجادة).

وكشف أكثر الأسانيد المشهورة متيسرٌ، لكن لا يمكن استقصاؤه؛ لأن الإعلال – كما تقدم – قد يعرض بين طريقين، أحدهما: قليل، والآخر: أقل منه وهو غريبٌ، فهذا لا يأتي عليه الإحصاء.

والطريق إلى الوقوف على هذه الأسانيد منحصرٌ في وسيلتين:

الوسيلة الأولى: كتب الأطراف الحديثية:

وهي الكتب التي رتبها مصنفوها على طريق المسانيد، ثم رتبوا المسانيد على الرواة عنهم، ثم رتبوا الرواة عن الرواة ؛ إذا كثرت أحاديثهم، ولا يذكرون من متون الأحاديث إلا أطرافها الدالة على بقية المتن.

وأشهر ما صنف في هذا الكتب الثلاثة التالية:

١- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للإمام جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي ٧٤٢ هـ حوى أربعة عشر كتاباً ؛ فقد جمع فيه أطراف الكتب الستة وملحقاتها الثمانية: معلقات البخاري، ومقدمة مسلم، مراسيل أبي داود، وشمائل الترمذي، والعلل الصغير له، والسنن الكبرى للنسائي، وعمل اليوم والليلة له، وخصائص علي له.

وهو أعظم وأجل وأدق وأوثق كتابٍ صنف في هذا، وعليه المعوَّل عند أهل الحديث كافة.

٢- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سَنَن للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير ٧٧٤هـ حوى عشرة كتبٍ من الأصول: الستة، ومسند الإمام أحمد، وأبي يعلى، والبزار، والمعجم الكبير للطبراني.

ويمتاز بسياق كامل متون الأحاديث، وخدمته في مجال البحث خدمةٌ محدودةٌ.

٣- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ٨٥٢ هـ وقد حوى أحد عشر كتاباً: سنن الدارمي، وقطعة من صحيح ابن خزيمة، والمنتقى لابن الجارود، ومسند أبي عوانة، وصحيح ابن حبان، والمستدرك للحاكم، والموطأ، ومسند الشافعي، ومسند الإمام أحمد، وشرح معاني الآثار للطحاوي، ثم أدخل سنن الدارقطني جبراً لنقص ابن خزيمة.

وهو من أبدع ما صنف في هذا الفن دقةً وترتيباً، ولا يخلو من الإشارة إلى بعض الفوائد.

الوسيلة الثانية: البرامج الحاسوبية الحديثة المعاصرة:

وهذه عالمٌ واسعٌ مترامي الأطراف، يتجدد بتجدد الزمان، ويتطور بتطور الوقت، وقد صدرت منه برامج كثيرةٌ، ومزاياها تفوق المؤلفات الورقية، وتُحقِّق لطالب العلم من الفوائد،

والجمع، والترتيب، والتنسيق، والحصر، وتحديد البيانات، وتحليل المعلومات، وتيسير الوصول للمطلوب ؛ بأيسر طريقٍ، وأوسع إمكانية ؛ ما يجعل الحاجة إليها ضرورةً من الضرورات العلمية الحديثة.

ومن أحسن وأدق وأجمع ؛ ما وقفت عليه منها هذه البرامج الثلاثة التالية:

١- برنامج ((إتقان الحرفة بإكمال التحفة)) يعني: تحفة الأشراف للإمام المزي، وهو خدمةٌ علميةٌ توثيقيةٌ شاملةٌ لهذا الكتاب، تضمنت جماً غفيراً من الفوائد والتعليقات الحديثية النفيسة التي لم تسبق، مع طرقٍ بحثيةٍ جديدةٍ متعددة: بالبحث في الأطراف، وعن طريق الرواة، وبأرقام الأحاديث، وبالبحث عن طريق الإسناد المركب ؛ بأي صورةٍ كان، وهذه خدمةٌ مبتكرةٌ، وهي من أعظم ما يحتاجه أهل الحديث، ولاسيما في مجال بحثنا هذا.

وهي من إصدار (العربية لتقنية المعلومات) بالقاهرة، وأشرف على فكرتها وخدمتها وإخراجها شيخنا العلامة المحدث الجليل أبو محمد أحمد معبد عبد الكريم الكليباتي أدام الله عليه توفيقه وعافيته ونشاطه، ونفع به الإسلام والمسلمين، وجزاه عنا خير ما جزى عباده الصالحين.

٢- الموسوعة الحديثية الشاملة:

وهي برنامجٌ علميٌ واسعٌ جداً، يتضمن علوماً شتى، ويحتوي على ١٢٥٦٢ عنواناً، وعدد الأجزاء المتفرقة يفوق ٣٠،٠٠٠ كتاباً وعدد الكتب الموافقة للمطبوع ٤٠٠٠ كتابٍ.

والبحث فيها بحثٌ ميَّسر، بالكلمات المختارة ؛ إما على سبيل الجمع، أو على سبيل التخيير.

٣- برنامج جوامع الكلم:

وهو موسوعةٌ حديثيةٌ فريدة، تتضمن ١٤٠٠ مصدرٍ حديثيٍ، منها: ٥٤٣ مخطوطاً، لم يسبق طباعتها، وفيها ٧٠٠ ألف إسناد، و٧٠ ألف راوٍ.

وتتضمن جملةً واسعةً من الخدمات ؛ منها:

ترجمة ٥٠ ألف راوٍ، وحصر الشيوخ، وحصر التلاميذ، ودراسة جميع أسانيد الموسوعة، وحصر مرويات كل راوٍ، ومرويات كل صحابي، ورسم شجرة الإسناد لكل طريق، وذكر المتابعات والشواهد، في جملةٍ من الخدمات المفيدة.

وهذا البرنامج يُعدُّ وجهاً جديداً في خدمة أهل الحديث، ويمكن بها كشف هذه الأسانيد، وتيسير الوقوف على ما يقع فيها من هذه العلة.

وأخيراً ؛ فإن صاحب الفضيلة د. عادل بن عبد الشكور الزرقي قد صنَّف رسالةً صغيرةً في هذا، ولم يُسبق إليها، واقتصر فيها على خمسة عشر إسناداً فقط، كما اقتصر على ما في الصحيحين أو أحدهما، واقتصر على ما في الكتابين (التحفة، والإتحاف) فقط، وقد قدَّم له صاحب الفضيلة الشيخ العلامة الجليل أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد السعد وفقه الله وسدَّد خطاه، وهي رسالةٌ نافعةٌ في هذا الضابط، والله أعلم.

الضابط الثامن: الإعلال بـ (لزوم الطريق) لا يتعارض مع العلل الأخرى:

الشأن في هذا: شأن سائر العلل:

١- فإن الإسناد الواحد للحديث قد يشتمل على علل شتى، من أنواع العلل التي يمكن اجتماعها، وهذه هي الجادة عند الأئمة النقاد:

مرةً: يعللون بالحفظ، ومرةً: بالعدد، ومرةً: بالتفرد، ومرةً: بالوهم، ومرةً: بالتدليس الخفي، ومرةً: بالمخالفة، ومرةً: بأكثر من واحدٍ منها.

٢- بل إن الإعلال بـ (لزوم الطريق) قد يتوجه في بعض الأسانيد أكثر وأكثر ؛ لما يحتف به من قرائن التعليل الأخرى التي تؤكده وتؤيده.

وفي العلل لابن أبي حاتم ٢/ ٦٥٦ (٢٢٣٧) عن أبيه: مثالٌ واضحٌ ؛ في الدلالة على هذا المعنى.

وقد ذكر أيضاً في العلل ٢/ ٤٣٨ (١٥٤٩) (١٥٥١):

عن أبي زرعة أنه أعلَّ حديث: ((اشربوا في الظروف، ولا تسكروا)).

فقال في الموضع الأول: قَلَب من الإسناد موضعاً، وصحَّف في موضع....

وقال في الموضع الثاني: خطأ الإسناد والكلام (يعني المتن)....

وهو مثالٌ للقلب الذي تسبب في لزوم الراوي للطريق، وسلوكه الجادة.

وفي الكامل لابن عدي ٤/ ١٦١٦ ؛ قال:

((وفي حديث عبد الرحمن بن أبي الموال: ((حديث الاستخارة)) رواه عن محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً، سئل عنه الإمام أحمد ؛ فقال: عبد الرحمن: لا بأس به..... يروي حديثاً لابن المنكدر: ليس يرويه أحدٌ غيره، هو منكر، قلت: هو منكر. قال: نعم، ليس

يرويه غيره، لا بأس به، وأهل المدينة: إذا كان حديثٌ غلط، يقولون: (ابن المنكدر، عن جابر) وأهل البصرة، يقولون: (ثابت، عن أنس) يحيلون عليهما)). اهـ.

فجمع الإمام أحمد فيه بين علتين: (التفرد، وسلوك الجادة).

٣- بل قد يقدمون علة (لزوم الطريق) على غيرها من قرائن التعليل، فيأخذون بها، ويردون غيرها، ويستشكلون على من جعل اجتماع القرينتين المتعارضتين سبباً في تصحيح الوجهين:

في صحيح البخاري (٦٠١٦) قال:

حدثنا علي بن عاصم، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي شريح، أن النبي ﷺ، قال: ((والله لا يؤمن.....)) تابعه: شبابة، وأسد بن موسى.

وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر، وأبوبكر ابن عياش، وشعيب بن إسحاق: عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة. اهـ

هكذا وقع الاختلاف فيه على: (ابن أبي ذئب) على الوجهين، وقال الحافظ ابن حجر تعليقاً عليه في الفتح ١٠/٤٤٤ النقاط التالية:

- ((إذا تقرر ذلك، فالأكثر قالوا: (عن أبي هريرة) فكان ينبغي ترجيحهم.

- ويؤيده: أن الراوي إذا حدَّث في بلده، كان أتقن لما يحدث به في حال سفره.

- ولكن عارض ذلك: أن سعيداً المقبري مشهورٌ بالرواية عن أبي هريرة، فمن قال: عنه عن أبي هريرة: (سلك الجادة).

- فكانت مع من قال: عنه، عن أبي شريح: (زيادة علم) ليست عند الآخرين.

- وأيضاً: فقد وجد معنى الحديث، من رواية الليث، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح، كما سيأتي بعد باب، فكانت فيه تقويةٌ لمن رواه عن ابن أبي ذئب، فقال فيه: عن أبي شريح.

- ومع ذلك، فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين، وإن كانت الرواية عن أبي شريح أصح)). اهـ.

٤- بل قد يعلون، بهذه العلة، ويردون القول بتصحيح الوجهين جميعاً، كما جاء في فتح الباري للحافظ ابن حجر ٣/٢٦٩، ٢٧٠، قال:

قال ابن عبد البر: رواية عبد العزيز بن أبي سلمة خطأ بيّنٌ، لأنه لو كان عند عبد الله ابن دينار: عن ابن عمر، ما رواه: عن أبي صالح أصلاً. انتهى.[1]

قال ابن حجر تعليقاً عليه: وفي هذا التعليل نظر، وما المانع أن يكون له فيه شيخان، نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث: أن رواية عبد العزيز (شاذةٌ)، لأنه: (سلك الجادة) ومن عدل عنها دلَّ على مزيد حفظه. اهـ.

الضابط التاسع: الإعلال بـ (لزوم الطريق) لا يستلزم تصحيح قسيمه:

الشأنُ في هذا: شأنُ سائر العلل:

فإن الكلام في هذه العلة لا يتحقق إلا بثلاثة أركان:

الأول: الاختلاف على مدارٍ واحدٍ.

الثاني: سياق إسناد الحديث على وجهٍ خاطئ، يخالف ما تحمَّله راويه أصلاً في سياق إسناده.

الثالث: سياق إسناد الحديث على وجهه الصواب، الذي تحمَّله عليه راويه، حيث أدَّاه كما سمعه، لم يخطئ في سياقه.

أما الأول، فظاهر، وسبقت الإشارة إليه.

وأما الثاني، فهو الذي سلك فيه راويه – أو رواته – الجادة، ولزموا الطريق.

وأما الثالث، فهو قسيم الجادة، أو: خلاف الجادة، أو: الإسناد الغريب، أو: الشديد.

وهذا الثالث:

هو الذي يعبر عنه أهل العلل بألفاظٍ شتى، منها:

« وهذا الصحيح » « هذا أشبه » كما في العلل لابن أبي حاتم (٤٦).

« والحديث بأم حبيبة أشبه » كما في العلل أيضاً (٢٨٨).

« قلت: فأيها أشبه ؟ قال: ابن أبي ذئب: أحفظ من الدراوردي، وكأنه أشبه » كما في العلل أيضاً (٥٨٢).

« الصحيح حديث حماد » كما في **العلل** أيضاً (١٢٨٦).

« وهذا أشبه » مرتين، كما في **العلل** أيضاً (١٨٢٣).

« وهو الصحيح » مرتين، « وحديث حلاّم أشبه » كما في **العلل** أيضاً (٢١٦٢).

---

(١) انظر الاستذكار ٣/١٧٧.

((هذا أشبه، وهو الصحيح)) كما في العلل (٢٢٣٧).

((حديث الحارث أشبه)) كما في العلل (٢٢٩٦).

فهذه ينبغي أن يُعلم أنها أحكامٌ نسبيةٌ إضافيةٌ، وهي نوعان:

١- نوعٌ نسبيٌ إضافي ؛ من (لفظه): كقولهم: أصح شيء، أو: أحسن شيء، أو: أشبه شيء، أو: أضعف شيء.

٢- ونوعٌ نسبيٌ إضافيٌ ؛ من (سياقه): كقولهم: وهو الصحيح، أو: وهو الصواب، ونحوها، بعد سياق علل الأسانيد، والموازنة بينها.

ومع هذا ؛ فإن قولهم: ((أشبه)) و((أولى)) كما قال العقيلي في الضعفاء الكبير ٢/٢٦٥:

((هذا الحديث - بهذا الإسناد - أشبه وأولى)). اهـ.

فهذه تحتمل - دون غيرها - أن تكون محكيةً على غير بابها ؛ بل على سبيل القطع عن الإضافة: فهي في هذه الحالة ؛ بمعنى النوع الثاني، كأنه قال: وهو الصحيح، أو: الصواب.

والحاصل على كل حالٍ:

أن هذه العبارة - التي يطلقها الأئمة النقاد في العلل - لا تدل على تصحيح الحديث، ولا على تحسينه، وإنما تدل على أحد أمرين فقط:

الأول: أن يكون هذا الحديث: هو أقوى حديثٍ أو إسنادٍ ورد في هذا، وإن كان قد يكون ضعيفاً.

كما يقولون فيما يسمى ((أصح الأحاديث المقيدة)) قال السيوطي: كقولهم: ((أصحُّ شيءٍ في الباب كذا)) وهذا يوجد في جامع الترمذي كثيراً، وفي تاريخ البخاري، وغيرهما.[1]

قال العلامة المحقق النووي -رحمه الله-: [2]

---

(١) تدريب الراوي ١/١١٦.

(٢) الأذكار ص ١٥٨.

« ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحاً ، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب ، وإن كان ضعيفاً، ومرادهم: أرجحه، وأقله ضعفاً ». اهـ.

وسأل الترمذيُّ في علله الكبير ٢٨٧/١ (٨٧) الإمامَ البخاريَّ، عن حديث التكبير في العيدين ، فقال: « ليس في الباب شيءٌ أصحَّ من هذا، وبه أقول ». اهـ.

نقل هذا عبد الحق الأشبيلي في أحكامه، عن الترمذي، ثم قال عبد الحق: « ثم قال – يعني الترمذي –: صحَّح البخاري هذا الحديث ». اهـ.

فتعقبه أبو الحسن ابن القطان الفاسي ، قال:

« فأقول ، وبالله التوفيق: لم يصحّح البخاري حديث كثير بن عبد الله المذكور، والمنقول عنه في ذلك... (ليس في الباب شيء أصح من هذا، وبه أقول) ثم قال ابن القطان: « هذا نص ما ذكر. وليس فيه تصحيح البخاري لواحد منهما، أما حديث كثير بن عبد الله، فإنما قال: ليس في الباب شيءٌ أصحَّ منه، وليس هذا بنصٍ في تصحيحه إياه ، إذ قد يقول هذا لـ « أشبه ما في الباب » وإن كان كله ضعيفاً، ثم استشكل ابن القطان قوله « وبه أقول » حتى ختم البحث بقوله:

« وقد أطلت مما ليس من الباب ، لأبيّن أن قول البخاري: أصح شيءٍ ، ليس معناه: صحيحاً، فاعلمه ». اهـ. [1]

الثاني: أن يكون المراد بهذه العبارة بيان الوجه الصواب في سياق الإسناد ، إذا وقع الاختلاف فيه، وهذا هو محل البحث هنا ، كما تقدم، ولاشك أنه لا يراد – بهذه العبارات هنا – بيان تصحيح الحديث نفسه، ولا الطريق المحكوم عليه بالترجيح.

الضابط العاشر: الإعلال بـ (لزوم الطريق) علةٌ خفيةٌ على خلاف الظاهر:

والشأنُ في هذا ، شأن سائر العلل:

لكن هذه العلة أخفى من غيرها، ويزيد خفاءها الأسباب التالية:

١– أنها قد تقع من الثقات الحفاظ، وشيوخ أهل الحديث ، حيث يظن الباحث السلامة من هذه العلة بما لا ريبة معه، حتى يتأمل الطرق، وينظر في الأسانيد، ويستعمل الموازنة بينها، ويحاول استظهار ما يمكن الاستمساك به في تعليل هذا الإسناد.

---

(١) بيان الوهم والإيهام ٢٥٩/٢ – ٢٦٢ (٢٦٢) (٢٦٣).

وقد سبق التمثيل لهذا في قصة الإمام الثوري مع تلميذه يحيى القطان، وقصة الإمام ابن عيينة مع ابن مهدي، وغيرها من الأمثلة الجزئية التي تتعلق بعموم الشيوخ الثقات فمن دونهم.

٢- أن هذه العلة قد تقع من الجماعة، في مقابل من دونهم فرداً أو أكثر، وهذا بلا شك مما يبعد بذهن الناظر عن الالتفات إلى هذه العلة.

وقد سبق المثال لهذا في النوع السابع من أنواع ما تقع فيه هذه العلة، ما ذكره الخليلي في الإرشاد، وهو مثالٌ دقيق.

وكذلك ما وقع في العلل لابن أبي حاتم (٢٢٣٧)، حيث أعل أبو حاتم حديث الجماعة لسلوكهم الجادة.

وكذلك ما وقع عند الحافظ في الفتح ٣٦٤/١٠ وقد تقدم نقله في النوع الثالث من أنواع لزوم الطريق، قال الحافظ عن الجماعة: «وكأنهم سلكوا الجادة؛ لأن عبيد الله بن عمر معروفٌ بالرواية عن نافع، مكثرٌ عنه». اهـ.

وكذلك أيضاً في الفتح ٦٣٢/٩ (٥٥٠٥) قال: «وسلك الجادة قومٌ، منهم: يزيد بن هارون، فقال...». اهـ. وهو في علل الدارقطني ٩٥/١٣ (٢٩٧٥).

وكذلك قال الحافظ في الفتح ٤٤٤/١٠ (٦٠١٦):

«وإذا تقرر ذلك، فالأكثر قالوا فيه: عن أبي هريرة، فكان ينبغي ترجيحهم..... ولكن عارض ذلك: أن سعيداً المقبري مشهورٌ بالرواية عن أبي هريرة، فمن قال: عنه، عن أبي هريرة: (سلك الجادة)...» اهـ.

والأصل في العلل اعتبار الجماعة، كما قال الشافعي -رحمه الله-:

«العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد». (١)

٣- أنه قد يتبادر إلى ذهن الناظر في الإسناد الذي لزم الطريق، وسلك الجادة: أنه سالمٌ من العلة، وصالحٌ للاعتبار به؛ سواءٌ كان متابعاً أو شاهداً.

---

(١) النكت على ابن الصلاح ٦٠٧/٢.

كما قال أبو حاتم في العلل (٢٨٨) (٤٠١) قال: ((كنت معجباً بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريب، حتى رأيت: سهيل، عن أبي إسحاق، عن المسيَّب، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ ؛ فعلمت: أن ذاك (لزم الطريق))). اهـ.

وفي العلل ٦٠٣/٣ (١١٢٢) قال ابن أبي حاتم:

وسألت أبي: عن حديثٍ رواه قتادة، وحماد بن سلمة: عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ؛ قال: ((من باع نخلاً قد أُبرّت ؛ فثمرتها للبائع ؛ إلا أن يشترط المبتاع)).

قال أبي: كنت أستحسن هذا الحديث من ذي الطريق ؛ حتى رأيت من حديث بعض الثقات: عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. قال أبي: فإذا الحديث قد عاد إلى الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. اهـ.

علّق على هذا العلائي ؛ بقوله:

((فبهذه النكتة ؛ يتبين أن التعليل أمرٌ خفيٌّ، لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث، دون من لا اطلاع له على طرقه وخفاياه)). (١)

وتكلم الحافظ على حديثٍ ((كفارة المجلس)) – وهو مثال الجنس الأول من أجناس العلل عند الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث – في كتابه النكت على ابن الصلاح ٧١٦/٢ – ٧٤٥. وقال ص ٧٢٦:

((فإذا اختلف عليه ثقتان في إسنادٍ واحدٍ، أحدهما أعرف بحديثه (وهو: وهيب) من الآخر (وهو: موسى بن عقبة) قَوِيَ الظن بترجيح رواية وهيب ؛ لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي، و(سلك فيه الجادة) فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ ؛ كما هي العادة في أكثر أحاديثه)). اهـ.

ثم قال الحافظ بعده: ((وبهذا التقرير ؛ يتبين عظمُ موقع كلام الأئمة المتقدمين، وشدةُ فحصهم، وقوةُ بحثهم، وصحةُ نظرهم، وتقدمُهم ؛ بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه)). اهـ.

٤– أن الإعلال بـ (لزوم الطريق) بعيدٌ عن نظر الناقد، وكشفُه قد يحتاج أحياناً كثيرةً إلى النظر في الأسانيد والطرق، ومطالعة كتب الأطراف ؛ حتى يتسنى للناظر أن

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٧٨٢/٢ .

يميز الأسانيد الغالبة، والطرق المشهورة، التي جاءت بها أغلب أو غالب روايات هذا الراوي ؛ الذي يدور عليه الاختلاف في سياق الإسناد.

وبسبب هذا كله وقع الاختلاف بين النقاد من أهل الحديث:

– بين **من** يُعِلُّ بهذه العلة، ويصوِّب سياق الإسناد على الوجه المستقيم.

– وبين من يُغفلها، ويتساهل ؛ بتحملها، واعتبارها وجهاً آخر في رواية الحديث، ثم يستعملها شاهداً أو متابعاً ؛ يتقوى بها الحديث.

وقد وقع من بعض أئمة المحدثين التساهل في اعتبار هذه العلة ؛ كما وقع منهم التساهل في الإعلال بعللٍ أخرى غيرها، كما وقع عند الحاكم في المستدرك ؛ رغم أنه أولُ من أدخل هذه العلة في كتابه (معرفة علوم الحديث) وجعلها الجنس التاسع على سبيل الاستقلال، وكذلك **وقع** مثله عند ابن حبان في صحيحه، بل قد وقع عند الإمام الترمذي في جامعه مثل هذا التساهل.

قال الحافظ ابن حجر في النكت ٧٢٦/٢ بعد تعليله لحديثٍ بسلوك الجادة: ((وكل من حكم بصحة الحديث – مع ذلك – إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد ؛ كالترمذي، كما تقدم، وكأبي حاتم ابن حبان ؛ فإنه أخرجه في صحيحه، وهو معروفٌ بالتساهل في باب النقد، ولا سيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال، والله أعلم)).اهـ.

وقال أيضاً في مثل هذا المعنى ٦٨٧/٢:

((على أن القسم الأول – الذي حكم عليه المصنف بالرد مطلقاً – قد نوزع فيه، وجزم ابن حبان والحاكم وغيرهما ؛ بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال ؛ سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثَرَ الساكتون أو تساووا، وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في مصنفاته، وفيه نظرٌ كثيرٌ ؛ لأنه يَرِدُ عليهم...)).اهـ.

وقال أيضاً ٧٩٧/٢: ((قال العلائي: وهذه الطريقة يسلكها الشيخ محيي الدين ؛ توصلا إلى تصحيح الروايات ؛ صوناً للرواة الثقات أن يتوجه الغلط إلى بعضهم ؛ حتى إنه قال في حديث ابن عمر...: هما واقعتان كان على عمر رضي الله عنه نذران.... ثم قال: وفي هذا الحمل نظرٌ لا يخفى ؛ لأنه من البعيد أن لا يفهم عمر ﷺ...)) ثم قال صـ٧٩٩:

« وأغرب من ذلك وأعجب ما ذكره الشيخ محيي الدين أيضاً في حديث « بني الإسلام على خمس »..... قال الشيخ محيي الدين: هذا محمولٌ على أن ابن عمر –رضي الله عنهما– سمع الحديث من النبي ﷺ على الوجهين، ولا شك أن مثل هذا هنا بعيدٌ جداً ».اهـ.

ولما ذكر الحافظ تساهل ابن خزيمة وابن حبان، وكذلك الترمذي، بعد أن ذكر أن كثيراً من الأحاديث التي صححها المتقدمون اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تحطها عن رتبة الصحة، ثم قال: « لكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث ؛ فيحكم عليه بالصحة ؛ بمقتض ما ظهر له، ويطلع عليها غيره ؛ فيرد بها الخبر.

وللحاذق الناقد – بعدها – الترجيح بين كلاميهما ؛ بميزان العدل، والعمل بما يقتضيه الإنصاف، ويعود الحال إلى النظر والتفتيش ؛ الذي يحاول المصنف – ابن الصلاح – سَدَّ بابه، والله تعالى أعلم ».اهـ [1]

وقال الحافظ ابن رجب في فتح الباري له ١ / ٣٦٢:

« هذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث ؛ من السلف، على إنكاره على أبي إسحاق » ثم قال: « وأما الفقهاء » المتأخرون ؛ فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله ؛ فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديثٍ رواه ثقةٌ فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث، ووافقهم طائفةٌ من المحدثين المتأخرين ؛ كالطحاوي، والحاكم، والبيهقي ».اهـ.

والحاصل: أن خفاء العلة عموماً، وعلة (لزوم الطريق) خصوصاً ؛ يوجب على الباحث المدقق أن لا يكون ظاهرياً ؛ يتعجل في الحكم، بل عليه أن يجمعَ الطرق، ويُحرِّرَ المدار، وينظرَ نظر الفاحص في أنواع الاختلاف، ويطالعَ أقوال الأئمة في العلل ؛ حتى يكون حكمه حكماً يوافق الصواب، ويبرئ الذمة.

قال العلامة الشيخ ناصر الألباني –رحمه الله– رداً على حديثٍ صححه ابن حزم:

« إن ابن حزم نظر إلى ظاهر السند ؛ فصحَّحه، وذلك مما يتناسب مع ظاهريته، أما أهل العلم والنقد ؛ فلا يكتفون بذلك، بل يتتبعون الطرق ويدرسون أحوال الرواة، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علةٌ أم لا ».[1]

---

(١) النكت على ابن الصلاح ١/ ٢٧٠، ٢٧١.

والمراد أن أفحش ما يقع فيه المتساهل: اعتبار هذه الأوهام والأغلاط في إسناد الحديث شاهداً أو متابعاً؛ يتقوى به الحديث، والله أعلم.

* * *

(١) إرواء الغليل ٦ / ٥٧ د (١٦١٣).

المبحث السادس:

مواقف الأئمة النُّقاد من الإعلال بـ (لزوم الطريق):

بالتأمل في أنواع ما وقع فيه (لزوم الطريق) وسلوك الجادة من الأسانيد ؛ فإن مواقف الأئمة – في نظري – لا تخرج عن أحد موقفين فقط:

الموقف الأول: ما أُعلَّ بـ (لزوم الطريق) وترجيح من خالف الطريق:

وهذا النوع هو محل البحث هنا، وأمثلته مبثوثةٌ في هذا البحث، وقد ينفرد الإعلال بهذه العلة، وقد يقترن بغيره من العلل:

سواءٌ: نص بعض النقاد على هذه العلة.

أو: اكتفوا بالنص على علةٍ أخرى.

أو: أعل ورجَّح ؛ بدون ذكر السبب، وهذا بحثٌ واسع.

وقد اعتنى الحافظ في مصنفاته بنقل أقوال المعلِّين، والتعليق عليها، وتأييدها، أو تعقبها، ومن ذلك تصريحه بعلة (سلوك الجادة) فيما أعله الأئمة ؛ دون أن يصرحوا بها:

انظر في الفتح ١١/ ٩٩ (٦٣٠٦) قال:

((وقال النسائي: حسين المعلِّم: أثبت من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعبد الله بن بريدة، وحديثه أولى بالصواب. قلت: كأن الوليد (سلك الجادة) لأن جلَّ رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه)).اهـ

وفي إتحاف المهرة ١٤/ ٥٤٢ (١٨١٧٩) قال:

((وذكر الدارقطني في العلل: أنه اختلف فيه على: أبي حازم، فقال مصعب بن ثابت: عنه عن سهل بن سعد وهو: خطأ؛ لأنه (سلك الجادة) إذ جُلُّ رواية أبي حازم بن دينار، عن سهل..)).اهـ

وكذلك في الفتح أيضاً ٩/ ٦٣٢ (٥٥٠٥):

نقل تعليل الدارقطني ؛ قال: ((قال الدار قطني: (وكذا قال محمد بن إسحاق، عن نافع، وهو أشبه) وسلك الجادة قومٌ، منهم: يزيد بن هارون ؛ فقال...)) هكذا أدخل تفسيره لكلام الدارقطني في العلل ١٣/ ٩٥ (٢٩٧٥).

وقد وهم د. حمزة المليباري في رده على الشيخ د. ربيع المدخلي، فظن أن الجملة كلَّها من قول الدارقطني، فنسبها إليه، وكان في غنى عنها بما أورده سواها.

الموقف الثاني: ما اختلف في إعلاله بـ(لزوم الطريق) فصاروا إلى تصحيحه بالوجهين جميعاً: ما لزم الجادة، وما خالفها.

وهذا النوع موجودٌ عند كثيرٍ من الأئمة ؛ من المدقِّقين والمتساهلين:

١- أما من المدققين ؛ فأبو حاتم الرازي:

قال ابنه في العلل ٤/ ٥٩٦ (١٦٦٧):

((سألت أبي عن حديث رواه سفيان الثوري، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر ﷺ ؛ قال: سألت النبي ﷺ عن المعوذتين ؟

فقيل لأبي: إن أبا زرعة ؛ قال: هذا خطأ.

قال أبي: الذي عندي أنه ليس بخطأ، وكنت أرى قبل ذلك أنه خطأ.

إنما هو: معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن معاوية ﷺ، عن النبي ﷺ.

قيل لأبي: كذا قاله أبو زرعة، قال أبي: وليس هو عندي كذا، الذي عندي أنه صحيح، الذي كان: الحديثين جميعاً ؛ كانا عند معاوية بن صالح، وكان الثوري حافظٌ، فكان حفظ هذا أسهل على الثوري من حديث العلاء ؛ فحفظ هذا، ولم يحفظ ذاك، ومما يدل على أن هذا الحديث صحيح: أن هذا الحديث يرويه الحمصيون: عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة.

ومحالٌ أن يغلط بين هذا الإسناد إلى إسناد آخر، وإنما كان أكثر ما يغلط الناس إذا كان حديثاً واحداً، من اسم شيخٍ إلى شيخٍ آخر، فأما مثل هؤلاء فلا أرى يخفى على الثوري)).اهـ.

هكذا قال أبو حاتم مخالفاً صاحبه أبا زرعة الرازي، ووافقه ابن خزيمة مخالفاً أصحابه، كما قال في صحيحه١/ ٥٨٠ (٥٣٦):

((قال أبو بكر: أصحابنا يقولون: الثوري أخطأ في هذا الحديث، وأنا أقول: غير مستنكرٍ لسفيان أن يروي هذا: عن معاوية، وعن غيره))اهـ.

وكذلك قال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه١/ ٥٠٠ (١٣١٠):

((وهاتان الراويتان عندي صحيحتان، لهما جميعاً أصل بالشام: عن جبير بن نفير، عن عقبة، وعن: القاسم، عن عقبة))اهـ.

وقد سبق أيضاً أن ظاهر إخراج البخاري في صحيحه (٦٠١٦) تصحيح الوجهين، كما تقدم شرحه في الضابط الثامن.

قال ابن حجر في الفتح ١٠/٤٤٤:

((ومع ذلك ؛ فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين ؛ وإن كانت الرواية: عن أبي شريح أصح))اهـ.

٢- وأما من المتساهلين ؛ فحدِّث ولا حرج:

وقد سبقت الإشارة إلى جملةٍ ممن تساهلوا في قبول الطريقين، واعتبار الإسنادين، وتسامحوا في هذا كثيراً، كما سبق نقله في الضابط العاشر.

❖ وفي العلل لابن أبي حاتم (٢٢٣٧) مثالٌ واضحٌ؛ أعله أبو حاتم بـ(لزوم الطريق) ومع هذا لم يلتفت إلى هذا التعليل لا أبو حاتم ابن حبان، ولا أبو عبد الله الحاكم، بل كلاهما خرَّجه وصححه:

- ابن حبان: من طريق الحسين بن واقد.
- والحاكم: من طريق مبارك بن فضالة.

كلاهما: عن ثابت، عن أنس، مرفوعاً.

وكذلك في العلل لابن أبي حاتم (٢٢٩٦) مثالٌ آخر، وقع فيه اختلاف أبي حاتم مع شيخه محمد بن يحيي الذهلي، حيث صحَّح أبو حاتم الحديث ؛ من حديث عائشة رضي الله عنها، وأعله من حديث أبي هريرة ؛ بلزوم الطريق، وخالفه شيخه الذهلي ؛ بقوله:

((أرجو أن يكونا محفوظين: عن أبي هريرة، وعائشة))اهـ.

كما خالفه كذلك – كالعادة – الترمذي، وابن حبان، والحاكم، كما في تخريجه هناك.

❖ **ومثالٌ آخر بين ابن عبد البر وابن حجر:**

قال ابن عبد البر بالأخذ بالإعلال بالجادة، وتعقبَّه ابن حجر بجواز تصحيح الطريقين.

قال ابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ١٤٥ الحديث (١٦) عن عبد الله بن دينار:

((قال أبو عمر: وهذا الحديث أيضاً موقوف في الموطأ، غير مرفوع، وقد أسنده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار أيضاً: عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بالإسناد الأول، ورواه عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر،

عن النبي ﷺ، وهو عندي: خطأ منه في الإسناد، والله أعلم)). اهـ. وانظر الاستذكار له ١٧٧/٣.

ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٦٩/٣ هكذا: ((خطأ بيّن)) ثم زاد ابن حجر عنه، قوله: ((لأنه لو كان عند عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ ما رواه عن أبي صالح أصلاً انتهى)).

فتعقبه ابن حجر، بقوله:

((وفي هذا التعليل نظر، وما المانع أن يكون له فيه شيخان؟ نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث: أن رواية عبد العزيز شاذةٌ، لأنه (سلك الجادة) ومن عدل عنها دلَّ على مزيد حفظه)). اهـ.

وقال في العجاب في بيان الأسباب ٨٠١/٢ (٢٦١):

((وابن أبي سلمة -يعني ابن الماجشون- (سلك الجادة) وهذا من دقيق نظر البخاري، ويحتمل أن يكون عند عبد الله بن دينار بالوجهين، ويؤيده أن رواية ابن عمر ليس فيها الآية ذكرٌ)). اهـ.

وللحافظ ابن حجر عذرٌ في تعقبه هذا؛ فقد وافق فيه إخراج البخاري، وترجيح النسائي لطريق عبد الله بن دينار، فهو في البخاري (١٤٠٣) (٤٥٦٥)، وفي السنن الكبرى للنسائي ٢٩/٣ (٢٢٧٣):

((قال أبو عبد الرحمن: عبد العزيز بن أبي سلمة: أثبت عندنا من عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ورواية عبد الرحمن: أشبه عندنا بالصواب، والله أعلم، وإن كان عبد الرحمن: ليس بذاك القوي في الحديث)). اهـ.

ولهذا قال ابن حجر في الفتح في الموضع السابق: ((أخرجه النسائي ورجَّحه)). اهـ.

❖ وكذلك وقع عند الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح (هدي الساري) ص ٣٥٢، ٣٥٣ الحديث (٩) في الفصل الثامن: في سياق الأحاديث التي انتقدها الدارقطني وغيره؛ قال:

((ورواية عبد الله بن رجاء -إن كانت محفوظةً- فقد سلك الجادة؛ في أحاديث المقبري؛ فقال: عن أبي هريرة، فيجوز أن يكون للمقبري فيه إسنادٌ آخر، وقد وجدته في صحيح ابن خزيمة؛ من رواية صالح بن كيسان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، وإذا تقرر ذلك: عُرف أن الرواية التي صحَّحها البخاري أتقن الروايات، والله أعلم)). اهـ.

هذا ما وقفت عليه – ولم أقف على سوى هذين الموقفين – من صنيع الأئمة المتقدمين والمتأخرين ؛ من أهل الحديث، ولهم فيها أربع صور:

١– إما أن يُعملوا هذه العلة ؛ صرَّحوا بها، أو لم يُصرِّحوا.

٢– أو أن يُعملوا غيرها من العلل ؛ ويكتفوا بها عن الإعلال بـ (لزوم الطريق).

٣– أو أن يُصحِّحوا الإسنادين، ويُجوِّزوا الوجهين.

٤– أو أن يتردد الناظر بين هذا وهذا ؛ على سبيل الاحتمال.

فيُرجِّحون ما (لزم الطريق) ويُعلُّون ما (خالف الجادة) ليس لشيء إلا لهذا المعنى خاصة، ولهذا الاعتبار فقط – فهذا ما لم أقف عليه ؛ لا نظرياً، ولا تطبيقياً

وأما ما ذكره بعض النبلاء الباحثين ؛ بأن للأئمة النقاد موقفاً آخر يعكسون فيه الأمر–.

نعم ؛ قد وقرينةٍ أو قرائن أخرى، وهذا خارج يُرجِّحون الطريق الذي (سلك الجادة) على الطريق الذي (تنكب الجادة) وخالفها ؛ لكن ليس لهذا المعنى، وإنما لمعنى آخر، محل البحث والنظر.

وأخيراً ؛ **فإن أدنى التأمل والتدبر في هذا** ؛ يؤدي بطالب العلم إلى إدراك أنه لو صحَّ هذا الموقف ؛ لما صحَّ – أصلاً – أن يستقيم الإعلال بـ (لزوم الطريق) و(سلوك الجادة) لأنه كيف ينعكس ؟ نعم يمكن الإعلال ؛ لكن لمعنى آخر، وقرينة أخرى ؛ خارجة عن محل البحث، وهكذا الشأن في أيِّ علةٍ أخرى.

والمثال الذي ذكروه من رواية البخاري (٦٠١٦) ليس فيه شيءٌ من هذا الذي ذكروه، وإنما هو عكس ما أرادوا، ولهذا تقدم ذكره: في الضابط العاشر، في بيان أن هذه العلة قد تقع من الجماعة.

وصنيع البخاري في هذا المثال تصحيح الوجهين جميعاً، مع ترجيح الرواية من حديث أبي شريح على حديث أبي هريرة، كما هو ظاهرٌ منه، وكما نص عليه الحافظ في الفتح ١٠/٤٤٤.

* * *

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث نسأل الله تعالى حسن الختام وأعرض للقارئ الكريم أهم فوائده وثماره:

١- لزوم الطريق: هو ((مخالفة الراوي ؛ بسياق الإسناد على ما جرت به عادة الإسناد: وهماً أو تلقيناً)).

٢- الذي وقفت عليه من عبارات المحدثين عن هذه العلة (٢٤) تعبيراً، وأشهرها: (لزوم الطريق) و(سلوك الجادة).

٣- لزوم الطريق: - قسيمه: (الإسناد الشديد)، وعبَّروا عنه أيضاً: (من أين جاء بهذا الإسناد) (من أين يقع على هذا).

- وضده: ما عبَّروا عنه بقولهم: (لا يجيء) (لم يُرو) (لا يكون) ونحوها.

٤- (لزوم الطريق) يدخل في أنواع شتى من علوم الحديث، وقد بلغت - فيما وقفت عليه - اثنا عشر نوعاً.

٥- ذكرت للتعليل بـ (لزوم الطريق) عشرة ضوابط، من أهمها:

أن الإعلال بهذه العلة لا يستلزم تصحيح قسيمه، شأنه شأن سائر العلل.

٦- مواقف الأئمة النقاد من الإعلال بهذه العلة:

أ- الموقف الأول: ما أُعِلَّ بـ (لزوم الطريق) وهو كثير، ومنه نماذج هذا البحث.

ب- الموقف الثاني: ما اختُلف في إعلاله بهذه العلة، وقد وقع هذا عند المدقِّقين والمتساهلين.

والله الموفق لا إله غيره، ولا رب سواه.

* * *

المراجع :

١- الأذكار للنووي تحقيق الأرناؤوط. دار الملاح ١٣٩١هـ.

٢- الإرشاد للخليلي تحقيق محمد إدريس مكتبة الرشد ط١، ١٤٠٩هـ.

٣- إرواء الغليل للألباني – طبع المكتب الإسلامي، ط١، بيروت ١٣٩٩هـ.

٤- الاستذكار لابن عبد البر تحقيق عبد المعطي قلعجي دار قتيبة ط١، ١٤١٤هـ.

٥- أعلام الحديث للخطابي على مختصر سنن أبي داود، تحقيق شاكر والفقي دار المعرفة ط١، ١٤٠٠هـ.

٦- إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي، تحقيق عادل بن محمد، دار الفاروق ط١، ١٤٢٢هـ.

٧- بيان الوهم والإيهام لابن القطان تحقيق د. الحسين آيت، طيبة ط١، ١٤١٨هـ.

٨- تاج العروس للزبيدي المطبعة الجمالية بمصر ط١، ١٣٠٦هـ.

٩- تاريخ أبي زرعة الدمشقي تحقيق د. شكر الله.

١٠- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية – بيروت – –

١١- التحجيل على إرواء الغليل عبد العزيز الطريفي مكتبة الرشد ط٣، ١٤٢٧هـ.

١٢- تحرير علوم الحديث لعبد الله الجديع، مؤسسة الريان بيروت ط٤، ١٤٣١هـ.

١٣- تحفة الأشراف للمزي تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي ط٢، ١٤٠٣هـ.

١٤- تدريب الراوي للسيوطي تحقيق نظر الفاريابي، مكتبة الكوثر ١٤١٥هـ ط١.

١٥- التقريب ومعه الكاشف (لابن حجر والذهبي) جمع حسن عبد المنان دار الأفكار ط١.

١٦- التمهيد لابن عبد البر – وزارة الأوقاف بالمغرب ١٣٨٧هـ تحقيق جماعة.

١٧- التمييز للإمام مسلم، تحقيق عبد القادر مصطفى، دار ابن الجعفري، ط ١٤٣٠هـ.

١٨- التنكيل للمعلمي مع تخريج الألباني المكتب الإسلامي ط٢، ١٤٠٦هـ.

١٩- جامع التحصيل للعلائي تحقيق حمدي السلفي الدار الأغطية ط١، ١٣٩٨هـ.

٢٠- الجامع الصحيح للبخاري تحقيق البغا – دار ابن كثير – اليمامة – بيروت ١٤٠٧هـ.

٢١- الجامع في العلل والفوائد د. ماهر الفحل، دار ابن الجوزي ط١، ١٤٣١هـ.

٢٢- الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي تحقيق الطحان، مكتبة المعارف ١٤٠٣هـ.

٢٣- سؤالات البرقاني للدارقطني تحقيق عبد الرحيم القشقري ط١ باكستان ١٤٠٤هـ.

٢٤- السلسلة الصحيحة للألباني طبع المكتب الإسلامي ط١ بيروت.

٢٥- السلسلة الضعيفة والموضوعة للألباني المكتب الإسلامي ط١ بيروت.

٢٦- سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي – دار الفكر – بيروت.

٢٧- السنن الصغرى للنسائي (المجتبى) مكتب المطبوعات الإسلامية ط١ – حلب ١٤٠٦هـ.

٢٨- السنن الكبرى للبيهقي – مكتبة دار الباز بمكة ١٤١٤هـ.

٢٩- شرح علل الترمذي لابن رجب، تحقيق نور الدين عتر ط ١، ١٣٩٨هـ. دار الملاح.

٣٠- صحيح ابن خزيمة تحقيق الأعظمي ط٣، ١٤٣٠هـ مكتبة الأعظمي.

٣١- صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي – بيروت – تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٣٢- الضعفاء الكبير،للعقيلي، دار المكتبة العلمية بيروت ١٤٠٤هـ ط١، تحقيق: قلعجي.

٣٣- العجب العجاب لابن حجر، تحقيق عبد الحكيم الأنيس دار ابن الجوزي ط١، ١٤١٨هـ.

٣٤- العلل الكبير للترمذي ترتيب أبي طالب، تحقيق حمزة ديب، مكتبة الأقصى ط١، ١٤٠٦هـ.

٣٥- العلل لابن أبي حاتم تحقيق د. الحميد ط١ الحميضي الرياض.

٣٦- العلل للدارقطني تحقيق محفوظ الرحمن ١٤٠٥هـ ط١ طيبة بالرياض.

٣٧- العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله عن أبيه الإمام أحمد تحقيق وصي الله دار القبس ط٢، ١٤٢٧هـ.

٣٨- علوم الحديث لابن الصلاح ومعه التقييد والإيضاح تحقيق أسامة خياط دار البشائر ط١، ١٤٢٥هـ.

٣٩- عمل اليوم والليلة للنسائي تحقيق فارق حماده، مؤسسة الرسالة ط٢، ١٤٠٦هـ.

٤٠- فتح الباري لابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب – دار المعرفة بيروت.

٤١- فتح المغيث للسخاوي، تحقيق د. الخضير والفهيد. دار المنهاج، الرياض ط١، ١٤٢٦هـ.

٤٢- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي تحقيق محمد الزهراني، دار الهجرة ط١، ١٤١٨هـ.

٤٣- قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي دار المحدث ط١، ١٤٢٥هـ.

٤٤- الكامل لابن عدي – تحقيق يحيى مختار – دار الفكر بيروت ط ٣ ١٤٠٩هـ.

٤٥- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي تحقيق ماهر الفحل. دار ابن الجوزي ط١، ١٤٣٢هـ.

٤٦- لسان العرب للعلامة ابن منظور، دار المعارف بمصر.

٤٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية جمع ابن قاسم ط١ الإفتاء السعودية.

٤٨- مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود عناية محمد رشيد رضا ط١ دار المعارف.

٤٩- مسند الإمام أحمد، تحقيق جماعة بمؤسسة الرسالة ط١، ١٤١٣هـ.

٥٠- مسند الشهاب للقضاعي، تحقيق السلفي، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧هـ.

٥١- المصباح المنير للفيومي عناية د. خضر الجواد ط١ مكتبة لبنان ١٩٨٧م.

٥٢- المعجم الأوسط للطبراني - دار الحرمين بالقاهرة - ١٤١٥هـ.

٥٣- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، إيران.

٥٤- معرفة السنن والآثار للبيهقي تحقيق عبدالمعطي قلعجي، دار الوعي ط١، ١٤١٢هـ.

٥٥- معرفة علوم الحديث للحاكم، تحقيق أحمد السلوم، دار ابن حزم ط١، ١٤٢٤هـ.

٥٦- المعرفة والتاريخ للفسوي تحقيق أكرم العمري مؤسسة الرسالة ط١، ١٤٠١هـ.

٥٧- المنتخب لعبد بن حميد، تحقيق السامرائي، ط١ مكتبة السنة بالقاهرة ١٤٠٨هـ.

٥٨- منهج الإمام أحمد في التعليل د. أبوبكر بن الطيب دار ابن حزم ط١، ١٤٢٦هـ.

٥٩- منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عنتر، دار الفكر ط٢، ١٣٩٩هـ.

٦٠- موسوعة المعلمي لإبراهيم الصبيحي، طيبة ط١، ١٤٣١هـ.

٦١- موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي تحقيق المعلمي دائرة المعارف العثمانية بالهند ط١، ١٣٧١هـ.

٦٢- نتائج الأفكار لابن حجر تحقيق حمدي السلفي دار ابن كثير ط٢، ١٤٢٩هـ.

٦٣- النكت على ابن الصلاح لابن حجر تحقيق د. ربيع مدخلي ط ١٤٠٨هـ دار الراية.

٦٤- النكت على نزهة النظر للحافظ ابن حجر لعلي حسن عبد الحميد، ابن الجوزي ط١، ١٤١٣هـ.

* * *